

**خالد بن محمد بن عبد العزيز اليماني**

# **المفتارات السننية**

**من أحاديث السنن اليومية**



# المُختارَاتُ السُّنِّيَّةُ مِنْ أَحَادِيثِ السُّنْنِ الْيَوْمِيَّةِ

جمع

خالد بن محمد بن عبد العزيز اليحيى

الإبرازة الأولى  
١٤٤٢ / شعبان



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على خاتم النبيين، وعلى آله وأصحابه وأتباعه بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أما بعد: فإن من أعظم ما يسعى إليه أهل الإيمان، ويرغب فيه عباد الرحمن الظَّفَرُ بمحبة المنان جل جلاله؛ لأنها كما قال السعدي رحمه الله: «هي أجل نعمة أنعم الله بها على العبد، وأفضل فضيلة، تفضَّل الله بها عليه، وإذا أحب الله عبداً يسرُّ له الأسباب، وهوَن عليه كل عسير، ووفقه لفعل الخيرات وترك المنكرات، وأقبل بقلوب عباده إليه بالمحبة والوداد»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم مبيناً الغائم العظام لمن أكرمه الله بمحبته: «طوبى لمن أقبل على الله بكلَّيْتَه، وعكف عليه بإرادته ومحبته؛ فإن الله يُقبل عليه بتولِّيه ومحبته وعطفه ورحمته، وإن الله سبحانه إذا أقبل على عبد استنارت جهاته، وأشرقت ساحاته، وتنورت ظلماتها، وظهرت عليه آثار إقباله من بهجة الجلال وآثار الجمال، وتوجَّه إليه أهل الملاَّ الأعلى بالمحبة والموالاة؛ لأنهم تبع لمولاهم، فإذا أحب عبداً أحبوه وإذا والي والياً والواه... ويجعل الله قلوب أوليائه تَقْدُّم إليه بالولد والمحبة والرحمة، وناهيك بمن يتوجه إليه مالك الملك ذو الجلال والإكرام بمحبته، ويُقبل عليه بأنواع كرامته، ويلاحظه الملاَّ الأعلى وأهل الأرض بالتبجيل والتكرير، وذلك فضل الله يؤتى به من يشاء، والله ذو الفضل العظيم»<sup>(٢)</sup>.

ومن الأسباب المحصَّلة لهذه الحلة العظيمة - بعد المحافظة على الفرائض - الاجتهاد في الاستكثار من النوافل، والنواتل اليومية التي لا يكاد يخلو منها يوم المسلم وليلته، هي الأولى بالمحافظة والمواظبة.

وفي هذا المسطور جمع لأربعين حديثاً يحتوي كل حديثٍ منها على ذكر نافلة أو أكثر، من النوافل المتكررة يومياً، مع ذكر فضائلها وشيءٍ من فقهها وأحكامها في زمرة من المسائل. والحديث الأول فيه الترغيب في الاستكثار من النوافل عموماً، وذكر ما رتَّب على ذلك من الفضائل<sup>(٣)</sup>.

والله أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ خالصاً لِوَجْهِهِ، نافعاً، مبارِّكاً، إِنْ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ، وَهُوَ الْغَفُورُ

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص ٢٣٥).

(٢) طريق الهدى (ص ١٨٢).

(٣) ولأهمية وكثرة النوافل المتعلقة بصفة الصلاة، والأذكار اليومية أفردت كلاً منها برسالة.

الرحيم<sup>(١)</sup>.

## الحديث الأول

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحُرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أُحِبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدُهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِينَهُ) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِي<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أداء الفرائض يشمل فعل الواجبات الظاهرة، كالصلة والزكاة، والواجبات الباطنة كحبه تعالى والتوكيل عليه والخوف منه، ويشمل أيضاً: ترك المحرمات الظاهرة، كالكذب والغيبة، والمحرمات الباطنة، كالعجب والرياء والحسد؛ لأن ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده.

الثانية: النافلة والنفل: يدخل فيه كل عبادة ليست بواجبة، وهو المسمى بالمندوب والمستحب والتطوع، وأفراده كثيرة جداً، ومن رحمة الله أن كثُر أنواعه وصرفها، فبعضه بدني، وبعضه مالي، وبعضه مركبٌ منها، وبعضه نفعه متعددٌ، وبعضه نفعه قاصرٌ؛ لتكثر خصال الخير في الأمة، فيكثر الشواب ويعظم الأجر، وتنشط النفوس لأبواب الخير، ولأخذ كل مسلم بما يستطيع، وعامة ما في هذا المسطور هو من النفل، فعلى من يريد أن يحظى بمحبة الله أن يبذل جهده في الاستكثار من النوافل وملازمتها، وألا يحتقر أي نافلة يتقرب إلى مولاها بها، قال ربنا جل اسمه: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَلْكُ حَسَنَةً يُضَاعِفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا}.

الثالثة: في الحديث حث شديد وترغيب أكيد في الاستكثار من النوافل والمداومة عليها؛ فقد رتب على ذلك سبع فضائل عظيمة جداً، فتأملها. قال ابن القيم: والدين كله استكثار من الطاعات، وأحب خلق الله إليه أعظمهم استكثاراً منها<sup>(٣)</sup>.

الرابعة: أن من أعظم الأسباب المعينة على ترك المحرمات هو الاستكثار من النوافل والمداومة عليها.

## الحديث الثاني

(١) كان البدء بحمد الله في جمع هذا المكتوب في ٢٣/ ذو الحجة/١٤٣٨. وأأمل الإفادة عن أي ملاحظة على البريد الإلكتروني kmy424@gmail.com

(٢) صحيح البخاري (٦٥٠٢).

(٣) مدارج السالكين (١/ ٢٧٤).



عن عمر بن الخطاب، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الْمُؤْذِنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: الحديث إنما هو في بيان صفة متابعة المؤذن، لا في بيان صفة الأذان، قال النووي: معنى الحديث: أنه قال كل نوع من هذا مثنى - كما هو المشروع - فاختصر النبي ﷺ من كل نوع شطره؛ تنبئها على باقيه<sup>(٢)</sup>.

الثانية: إنما كان جزاء من تابع المؤذن الجنّة؛ لأن في حكايته لما قال المؤذن من تكبير الله وتوحيده والشهادة لنبيه ﷺ بالرسالة، والاستسلام لطاعته وتفويض الأمور إليه بقوله عند الحيعتين: لا حول ولا قوّة إِلَّا بِاللَّهِ - إذ الحيعلة دعاء وترغيب لمن سمعها؛ فإذا جاءتها لا تكون بلفظها بل بما يُطابقها من التسليم والانقياد؛ بخلاف إجابة غيرها من الثناء والشهدين بحكايتهم - فإذا حصل هذا للعبد فقد حاز حقيقة الإيمان وجماع الإسلام، واستوجب الجنّة<sup>(٣)</sup>.

الثالثة: أن إجابة المؤذن تكون إثر قوله مباشرةً؛ لقوله: (فقال أحدهم) والفاء دالة على التعقيب.

الرابعة: أن متابع المؤذن له أن يقتصر على ما جاء في الحديث، من القول مثل ما يقول المؤذن إلا في الحيعتين، غير أن الأكمل أن يأتي بالسنن جميعها عند سماع المؤذن، وهي:

أولاً: القول مثل ما يقول، إلا في الحيعتين، فيقول: لا حول ولا قوّة إِلَّا بِاللَّهِ، كما في حديث عمر بن الخطاب<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: أن يقول بعد متابعة المؤذن في الشهادتين: (أشهد أن لا إله إِلَّا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله ربّاً وبمحمد رسولًا، وبالإسلام دينًا)؛ فمن قالها غفر له ذنبه<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: يصلّي على النبي ﷺ بعد فراغه من متابعة المؤذن؛ فإنه من صلّى عليه صلاةً صلّى الله عليه

(١) صحيح مسلم (٣٨٥).

(٢) شرح النووي على مسلم (٤ / ٨٧).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢ / ٢٥٣).

(٤) أخرجه مسلم (٣٨٦) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.



بها عشرًا.

رابعًا: يقول بعد صلاته على النبي ﷺ: (اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلوة القائمة، آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته)<sup>(١)</sup>؛ فمن قالها حللت له شفاعة النبي ﷺ يوم القيمة.

خامسًا: يدعو بعد ذلك بما شاء؛ فقد قال أحد الصحابة: يا رسول الله، إن المؤذنين يفضلوننا، فقال: رسول الله ﷺ: (قل: كما يقولون، فإذا انتهيت فسلّمْ تُعطَة)<sup>(٢)</sup>.

قال ابن القيم: فهذه خمس وعشرون سنةً في اليوم والليلة لا يحافظ عليها إلا السابقون<sup>(٣)</sup>.

الخامسة: جواز بعض العلماء متابعة المؤذن في صلاة النافلة<sup>(٤)</sup>؛ لأن هذا يعرض للإنسان كثيراً، ومتابعة المؤذن لا تعدو أن تكون ذكراً لله تعالى. غير أنه لا يقول: الصلاة خير من النوم، ولا الحيلتين؛ لأنها كخطاب الآدميين، وإنما يجيب بالحوقة.

السادسة: الحث على الإخلاص؛ لقوله ﷺ: (من قلبه).

### الحديث الثالث

عن حمْرَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَيهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضَمضَ وَاسْتَشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ». ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْنُ وَضُوئِي هَذَا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ تَوَضَّأَ نَحْنُ وَضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَامَ نَحْنُ وَضُوئِي هَذَا) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ تَوَضَّأَ نَحْنُ وَضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) أخرجه البخاري<sup>(٥)</sup>، وفي رواية للبخاري:

(١) أخرجه البخاري (٦١٤) عن جابرٍ رضي الله عنه. قال ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٣٧٦): «وليس في شيءٍ من طرقه ذكر: الدرجة الرفيعة».

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٤) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وحسنه ابن كثير في الأحكام الكبير (١/٢٥١) وابن حجر في نتائج الأفكار (١/٣٦٨).

(٣) جلاء الأفهام (ص ٣٧٤) أي أن الأذان يتكرر في اليوم والليلة خمس مرات، ومتابعة المؤذن فيها خمس سنن.

(٤) وهو مذهب المالكية، واختار شيخ الإسلام ابن تيمية ولو في الفريضة. شرح مختصر خليل للخرشي (١/٢٣٤) روضة الطالبين (١/٢٠٣) الإنصاف (٢/١٠٨) اختيارات شيخ الإسلام د. عايش الحارثي (٢٢٧/٢) قال في بدائع الصنائع (١/١٥٥): «إذا قال المؤذن: الصلاة خير من النوم، لا يعيده السامع، ولكنه يقول: صدقَتْ وبررتْ، أو ما يؤجر عليه» وقال السعدي في شرح عمدة الأحكام (١٣٥): «والظاهر أن قول: لا حول ولا قوّة إلا بالله؛ قياسًا على الحجولة، أولى؛ لأنَّه كما قالوا: تنويب؛ أي: رجوع إلى الدعوة إلى الصلاة مرةً بعد الأخرى».

(٥) صحيح البخاري (١٥٩) (١٦٤) صحيح مسلم (٢٢٦).

«لَمْ تَمْضِمْ رَأْسَتْشَقَ وَاسْتَثْرَ».

فيه مسائل:

الأولى: يستحضر من يزيد الوضوء امثال قوله جل اسمه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ}، قال ابن أبي زيد القيرواني في الرسالة<sup>(١)</sup>: «ويجب عليه أن يعمل الوضوء احتساباً لله تعالى لِمَا أمره به؛ يرجو تقبيله وثوابه، وتطهيره من الذنوب به، ويُشعر نفسيه أن ذلك تأهّبٌ وتنظُفٌ لمناجاة ربه والوقوف بين يديه لأداء فرائضه، والخضوع له بالركوع والسجود، فيعمل على يقين بذلك، وتحفظ فيه؛ فإن تمام كل عملٍ بحسن النية فيه».

الثانية: دل مجموع الأحاديث الواردة في صفة الوضوء أن المتوضئ بعد التسوك، والنية، والتسمية يبدأ بغسل كفيه، ثم يمضمض ويستنشق باليمني، ثم يستنشر باليسرى، ثم يغسل وجهه، ثم يديه من أطراف الأصابع إلى المرفقين، مبتداً باليمني، ثم يمسح رأسه بيديه، يبدأ بمقدم رأسه حتى يذهب بهما إلى قفاه، ثم يردهما إلى المكان الذي بدأ منه، ثم يدخل سباته في أذنيه، ويمسح بإبهاميه ظاهر أذنيه، ثم يغسل رجليه إلى الكعبين، مبتداً باليمني، والأفضل غسل كلّ عضوٍ ثلاثة.

الثالثة: من سنن الوضوء: إمار اليد على أعضاء الوضوء، والزيادة في ماء الوجه، والمبالغة في المضمضة والاستنشاق، وتخليل اللحية والأصابع؛ قال النبي ﷺ: (أُسْبِغَ الوضوءُ، وَخَلَلَ بَيْنَ الْأَصْبَاعِ، وَبَالْغَ فِي الْاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا)<sup>(٢)</sup>.

الرابعة: قال ابن القيم: تأمل محسن الوضوء بين يدي الصلاة، وما تضمنه من النظافة، ومجانبة الأوساخ، وتأمل كيف وضعه على الأعضاء الأربع التي هي آلة البطش والمشي، ومجمع الحواس التي تعلق أكثر الذنوب والخطايا بها، ولهذا خصها النبي ﷺ بالذكر في قوله: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَهُ مِنَ الزَّنَى أَدْرَكَ ذَلِكَ وَلَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ تَزَنِي وَزَنَاهَا النَّظَرُ، وَالْأَذْنُ تَزَنِي وَزَنَاهَا الْاسْتِمَاعُ، وَالْيَدُ تَزَنِي وَزَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ تَزَنِي وَزَنَاهَا الْمَشِي...). فلما كانت هذه الأعضاء هي أكثر الأعضاء مباشرةً للمعاصي كان وسخ الذنوب أصلق بها من غيرها، فشرع أحكم الحاكمين الوضوء عليها؛ ليتضمن نظافتها وطهارتها من الأوساخ الحسية وأوساخ الذنوب والمعاصي، فاقتضت حكمة أحكم الحاكمين ورحمته أن شرع الوضوء على هذه الأعضاء التي هي أكثر الأعضاء مباشرةً

(١) (ص ١٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٢) والترمذى (٧٨٨) عن لقيط بن صيبرة رض، وقال الترمذى: حسن صحيح.

للمعاصي، وهي الأعضاء الظاهرة البارزة للغبار والوسخ أيضاً، وهي أسهل الأعضاء غسلاً فلا يشق تكرار غسلها في اليوم والليلة، فكانت الحكمة الباهرة في شرع الوضوء عليها دون سائر الأعضاء، وقد نبه سبحانه عباده على هذا، فقال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيهِكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} إلى قوله: {مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرُكُمْ وَلَيُتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} فأخبر سبحانه أنه لم يأمرهم بذلك حرجاً عليهم وتضيقاً ومشقةً، ولكن إرادة تطهيرهم، وإتمام نعمته عليهم؛ ليشكروه على ذلك، فله الحمد كما هو أهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله<sup>(١)</sup>.

الخامسة: قال النبي ﷺ: (ما منكم من أحدٍ يتوضأ فَيُبَلِّغُ - أوْ فَيُسَبِّحُ - الوضوء، ثم يقول:أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبد الله ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء)<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو سعيد الخدري: «من توضأ، فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، كتب في رق، ثم طبع بطايع، فلم يكسر إلى يوم القيمة»<sup>(٣)</sup>.

السادسة: يسن بتأكيد لمن توضأ أن يصلي بعد وضوئه ركعتين؛ لهذا الحديث، ولحديث بِلَالٌ الآتي، مع مجاهدة النفس في حضور القلب، والبعد عن حديث النفس.

## الحاديـث الـرابـع

عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قِيلَ لَأَنَّسٍ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزِئُ أَحَدَنَا الوضوءَ مَا لَمْ يُحْدِثْ» أخرجه البخاري<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: يسن تجديد الوضوء إذا كان المتوضئ أذى بالوضوء الأول صلاةً؛ لهذا الحديث، ولقول النبي ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي، لَأَمْرَתُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ، أَوْ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسَوَاكٍ، وَلَأَحْرِثُ عِشَاءَ الْآخِرَةِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ»<sup>(٥)</sup>، ولقول عبد الله بن حنظلة: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمِرَ

(١) مفتاح دار السعادة (٢/٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٤) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٨٣٠) وصححه ابن حجر في التلخيص الحبير (١٧٧٧) وقال: فهذا مما لا مجال للرأي فيه، فله حكم الرفع.

(٤) صحيح البخاري (٤/٢١).

(٥) أخرجه أحمد (٧٥١٣) وقال المنذر ومحققو المسند: إسناده حسن. الترغيب والترهيب (١/٩٨) وقال ابن الملقن في البدر المنير (١/٦٩٩): إسناده صحيح. والحديث عندهما وعنده المجد في المنتقى وفي مجمع الزوائد وبعض نسخ المسند بلفظ: «ومع».

بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، طَاهِرًا وَغَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أُمِرَ بِالسِّوَالِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرَى أَنَّ بِهِ قُوَّةً، فَكَانَ لَا يَدْعُ الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(١)</sup>.

الثانية: في الوضوء فضائل عظيمة، قال النبي ﷺ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ حَرَجَتْ حَطَابَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ)<sup>(٢)</sup>، وقال ﷺ: (إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ) وتقدم حديث: (...إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ...) وسيأتي حديث عمرو بن عَبَّاسَةَ رضي الله عنه.

الثالثة: يندب للمؤمن المحافظة على الوضوء؛ قال النبي ﷺ: (سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْمَلُوا، وَحَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ)<sup>(٣)</sup>، وقال ﷺ لِلْمُلَائِكَةِ: (بِمَ سَبَقْتِي إِلَى الْجَنَّةِ؟) قال: مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ ﷺ: (بِهَذَا)<sup>(٤)</sup>، فيجمل بطالب الحق، الراغب في الأجر أن يحرص على تجديد الوضوء لكل مفروضة، بل وديمومة الوضوء على كل حال؛ تحصيلاً لهذه الفضائل، قال العراقي: في حديث بلالٍ استحباب دوام الطهارة، وأنه يستحب الوضوء عقب الحدث، وإن لم يكن وقت صلاة ولم يرد الصلاة، وهو المراد بقوله ﷺ: (ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن) فالظاهر أن المراد منه دوام الوضوء، لا الوضوء الواجب فقط عند الصلاة<sup>(٥)</sup>. اهـ واستحباب الوضوء عندم النوم شاهد على استحباب الديمومة على الوضوء، ولأن المؤمن يندب له أن يذكر الله على حالٍ، والأكمل أن يكون الذاكر متظهراً.

الرابعة: يتأكد الاقتصاد في ماء الطهارة، قال أنس: «كان النبي ﷺ يتوضأ بالماء، ويغسل بالصاع، إلى خمسة أمداد»<sup>(٦)</sup>، وقال ابن قاسيم: وأجمعوا على النهي عن الإسراف في ماء الوضوء والغسل، ولو على شاطئ النهر<sup>(٧)</sup>.

## الحادي عشر

(١) أخرجه أبو داود (٤٨) وقال في التلخيص الحبير (٣/٢٥٨): إسناده حسن، وقال في الدر المنير (٧/٤٣٦): حديث صحيح.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٥) عن عثمان رضي الله عنه. قال النووي في شرح مسلم (٦/١٤٦): ومعنى إحسانه الإتيان به ثلاثة ثلاثة، وذلك الأعضاء، وتقدير الميامن، والإتيان بستنه المشهورة.

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٤٣٣) عن ثوبان رضي الله عنه، وصححه ابن عبد الهادي وابن حجر. تتفق التحقيق (٤/٢٨٥) فتح الباري (٤/١٠٨).

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٩٩٦) وصححه الترمذى (٣٦٨٩) وابن حبان (٧٠٨٦) عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه.

(٥) طرح التشريب (٢/٥٩).

(٦) أخرجه البخاري (٢٠١) ومسلم (٣٢٥) عن أنس رضي الله عنه.

(٧) حاشية الروض المربع (١/٢٩٢).



عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِّنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهِدًا عَلَى رُكْعَتِيِّ الْفَجْرِ» أَخْرَجَاهُ (١).

## الحاديـث السادس

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (رُكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَفِي رَوَايَةٍ: (لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا) (٢). فِيهِمَا مَسَائِلٌ:

الْأُولَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَاهِدُ النَّوَافِلَ وَيَحْفَظُ عَلَيْهَا، لَكِنَّ رَاتِبَةَ الْفَجْرِ أَكْثَرُ تَعَاهِدًا، وَقَدْ اجْتَمَعَ فِي هَذِهِ الرَّاتِبَةِ الْقَوْلُ مِنْهُ فِي التَّرْغِيبِ فِيهَا، وَالْفَعْلُ مِنْهُ فِي الْمَحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْعُهَا حَضِيرًا وَلَا سَفَرًا (٣).

الثَّانِيَةُ: يُسْنُ تَحْفِيفَهُمَا؛ لِقَوْلِ عَائِشَةَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْفَفُ الرُّكْعَتَيْنِ الْلَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَةِ الصَّبَحِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأْتَ بِأَمِ الْكِتَابِ؟» (٤).

الثَّالِثَةُ: يُسْنُ أَيْضًا: أَنَّ يَقْرَأَ فِي الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحةِ: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} وَفِي الثَّانِيَةِ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} (٥)، وَأَحْيَاً يَقْرَأُ فِي الْأُولَى: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}، وَفِي الثَّانِيَةِ: {فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفَّارَ قَالَ مَنْ مِنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} (٦).

الرَّابِعَةُ: يُسْنُ أَيْضًا: قَضَاؤُهَا إِذَا فَاتَتْ؛ فَقَدْ نَامَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ عَنْ صَلَةِ الْفَجْرِ حَتَّى طَلَعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَى سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ (٧).

## الحاديـث السابـع

عَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدِ الْجَهْنَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلِيَسْتَرْ لِصَلَاتِهِ، وَلَوْ

(١) صحيح البخاري (١١٦٩) صحيح مسلم (٧٢٤).

(٢) صحيح مسلم (٧٢٥).

(٣) زاد المعاذ (٤٥٦ / ١).

(٤) أخرجه البخاري (١١٧١) صحيح مسلم (٧٢٤).

(٥) أخرجه مسلم (٧٢٦) أبِي هُرَيْرَةَ.

(٦) أخرجه مسلم (٧٢٧) عن ابن عباس. وَوَقَعَ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ قَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ} الآية، وَالرَّوَايَةُ الْأُولَى أَقْوَى. انْظُرْ: تسهيل الفقه (٤/ ٢١٦) فقه عمل اليوم والليلة (ص ٢٥).

(٧) أخرجه مسلم (٦٨١) عن أبِي قَتَادَةَ.

بسهمٍ» أخرجه أحمد<sup>(١)</sup>.

## الحديث الثامن

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلَّى أحدكم فليصلِّ إلى ستةٍ، وليدُن منها» أخرجه أبو داود وابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

## الحديث التاسع

عن سهل بن أبي حثمة، يبلغ به النبي ﷺ قال: «إذا صلَّى أحدكم إلى ستةٍ فليدُن منها، لا يقطع الشيطان عليه صلاتَه» أخرجه أبو داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

في هذه الأحاديث مسائل:

الأولى: يسن لكل مصلٍ - سوى المأموم - أن يصلِّي إلى ستةٍ.

الثانية: طول السهم ذراعٌ، وعرضه قدر أصبعٍ، والذراع: من المرفق إلى أطراف الأصابع<sup>(٤)</sup>.

الثالثة: قال الإمام أحمد: وما كان أعرض فهو أعجب إلى؛ وذلك لأن قوله: « ولو بسهمٍ يدل على أن غيره أولى منه<sup>(٥)</sup>.

الرابعة: يسن للمصلِّي أن يدنو من السترة.

الخامسة: أن السترة تمنع استيلاء الشيطان على المصلِّي، وتمكُّنه من قلبه بالوسوسة، إما كلاً أو بعضًا بحسب صدق المصلِّي وإقباله في صلاته على الله تعالى، وأن عدمها يُمكِّن الشيطان من إزالة عمَّا هو بصدده من الخشوع والحضور وتدبُّره القراءة والذكر. قال القاري: فانظر إلى متابعة السنة، وما يتربَّ عليها من الفوائد الجمة<sup>(٦)</sup>.

## الحديث العاشر

عن أبي هريرة، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايا،

(١) مسنَدُ أَحْمَدَ (١٥٣٤٠) وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١/٣٨٢) وَقَالَ: «عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ» وَأَقْرَبَ الذَّهَبِيَّ، وَقَالَ الْبَغْوَيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢/٤٠٣): «حَسَنٌ».

(٢) سنن أبي داود (٦٩٨) سنن ابن ماجه (٩٥٤) قال في خلاصة الأحكام (١/٥١٨): «إسناده صحيح».

(٣) سنن أبي داود (٦٩٥) سنن النسائي (٧٤٨) وفي فتح الباري لابن رجب (٤/٢٧): «قال العقيلي: حديث سهل هذا ثابت. وقال الميموني: قلت لأبي عبد الله - يعني: أَحْمَدَ - كيف إسناد حديث النبي ﷺ: «إذا صلَّى أحدكم فليدُن من ستةٍ؟» قال: صالح، ليس بإسناده بأس».

(٤) عمدة القاري (٤/٢٧٧) المصباح المنير (١/٢٠٧).

(٥) المعنوي (٢/١٧٥).

(٦) مرقة المفاتيح (٢/٦٤٦).



وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟) قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: (إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.  
فِيهِ مَسَائلٌ:

الْأُولَى: قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحْسَنِ مَا يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ»<sup>(٢)</sup>.

الثَّانِيَةُ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: إِتْمَامُهُ وَإِكْمَالُهُ، وَالْمَكَارِهُ: مِنَ الْكُرْهِ، الْمَشْقَةِ وَالْأَلَمِ، وَمِنْهَا: الْبَرْدُ، وَإِعْوَازُ الْمَاءِ، وَالْحَاجَةِ إِلَى طَلَبِهِ، أَوْ ابْتِياعِهِ بِالثَّمْنِ الْغَالِي<sup>(٣)</sup>.

الثَّالِثَةُ: فِي الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ فَضَائِلٌ كَبِيرَةٌ:  
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ بَعْدَهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشِيًّا)<sup>(٤)</sup>.  
وَقَالَ ﷺ: (كُلُّ حُطْوَةٍ يَحْطُوْهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةً).

وَفِي حَدِيثٍ اختِصَامِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: (يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي، قَالَ: فِيمَ يَحْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: فِي الْكَعَارَاتِ، قَالَ: مَا هُنَّ؟ قُلْتُ: مَشْيُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكْرُوهَاتِ)<sup>(٥)</sup>.

بَلْ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ أَنَّ الرَّجُوعَ مِنَ الْمَسَاجِدِ يُكْتَبُ لِصَاحِبِهِ، قَالَ أَبِي بْنَ كَعْبٍ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ بِرَجْلِهِ أَبْعَدَ مِنَ الْمَسَاجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةٌ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حَمَارًا تَرَكَهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمَضَاءِ، قَالَ: مَا يُسْرِنِي أَنْ مُنْزَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسَاجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَةُ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَرَجُوْيِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ)<sup>(٦)</sup>، وَقَالَ ﷺ: (إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرْعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ - أَوْ كَاتِبَهُ - بِكُلِّ حُطْوَةٍ يَحْطُوْهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنْ

(١) صحيح مسلم (٢٥١) مما يدل على عظيم فضل الرياط ما في صحيح مسلم (١٩١٣) عن سلمان، عن النبي ﷺ أنه قال: (رياط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجرى عليه رزقه، وأمين الفتان).

(٢) التمهيد (٢٠ / ٢٢٢).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن (٣ / ٧٤٣).

(٤) صحيح البخاري (٦٥١) صحيح مسلم (٦٦٢) عن أبي موسى رض.

(٥) أخرجته الترمذية (٣٢٣٥) عن معاذ بن جبل رض، وقال: حديث حسن صحيح. سأله محمد بن إسماعيل، عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) أخرجته مسلم (٦٦٣).



الْمُصَلِّيُّ مِنْ حِينٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وجاء في فضل المشي إلى الجمعة قوله ﷺ: (من غسل يوم الجمعة واغتسل، ثم بكر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام، فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة، أجر صيامها وقيامها)<sup>(٢)</sup>.

الرابعة: في انتظار الصلاة بعد الصلاة فضائل عظيمة:

قال النبي ﷺ: (منتظر الصلاة من بعد الصلاة، كفارسٌ اشتذ به فرسه في سبيل الله على كشحه، تصلي عليه ملائكة الله، ما لم يحدث أو يقوم، وهو في الرباط الأكبر)<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن عمرو: صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب، فرجع من رجع، وعقب من عقب، فجاء رسول الله ﷺ مسرعاً، قد حفظه النَّفَسُ، وقد حسَّرَ عن ركبته، فقال: (أبشروا، هذا ربكم قد فتح باباً من أبواب السماء، يباهي بكم الملائكة)، يقول: انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة، وهم يتظرون أخرى)<sup>(٤)</sup>.

وقال ﷺ: (ما توطن رجل مسلم المساجد للصلوة والذكر، إلا تتشبّش الله إليه كما يتتشبّش أهل الغائب بغايبهم، إذا قدم عليهم)<sup>(٥)</sup>.

قال ابن رجب: «من حبس نفسه في المساجد على الطاعة، فهو مرابط لها في سبيل الله، مخالف

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٤٠) عن عقبة بْن عَامِرٍ، وصححه ابن خزيمة (١٤٩٢) وابن حبان (٢٠٤٥) والحاكم (٧٦٦) والمنذري في الترغيب والترهيب (١٢٩) وقال الذهبي في تلخيص المستدرك: «على شرط مسلمٍ» وقال في المذهب في اختصار السنن الكبير (٢/٩٤٤): إسناده صالح. وفي طرح التشريب (٢/٣٠١): والجمع بينه وبين ما جاء أن الخطوة يكتب بها حسنة أن المراد حسنة مضاعفة. قال السندي: قوله: يَرْعَى الصلاة، أي: يربدها.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٥) وغيره، ونقل الطبراني في الكبير (١/٢١٥) عن أبي عمرو الأوزاعي قوله: «ثبت الحديث أن له بكل قدمٍ عمل سنة» وقال أبو زرعة العراقي: «لا أعلم حدثاً كثيراً ثوابه مع قلة العمل أصلح من حدث: «من بكر وابتكر، وغسل واغتسل» فتح المغيث (٤/١٨٣) وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢١٠): «إسناده صالح» وقال في تحفة المحتاج (١/٥١): «صححه ابن حبان وابن السكن والحاكم على شرط الشيخين» وقال في خلاصة الأحكام (٢/٧٧٥): «أسانيده حسنة».

(٣) أخرجه أحمد (٨٦٢٥) عن أبي هريرة، وقال المنذري: إسناده صالح، الترغيب والترهيب (١/١٧٣) وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/١٠٨) وقال محققون المسند: إسناده حسن. قوله: (على كشحه) قال السندي: الكشح: الخصر.

(٤) أخرجه أحمد (٦٧٥٠) وابن ماجه (٨٠١) وقال مغططاي والعراقي: إسناده صحيح. شرح سنن ابن ماجه (ص ١٣٤٤) طرح التشريب (٢/٣٦٦) وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/١٠٧).

(٥) أخرجه أحمد (٨٣٥٠) وابن ماجه (٨٠٠) عن أبي هريرة، وصححه ابن خزيمة (٣٥٩) وابن حبان (٢٢٧٨) والحاكم (٧٧١) وقال الذهبي في تلخيصه: «على شرطهما» وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/١٠٢): إسناده صحيح.



لهوها، وذلك من أفضل أنواع الصبر والجهاد»<sup>(١)</sup>.

الخامسة: يدخل في الجلوس في المساجد، الجلوس لقراءة القرآن وللذكر وسماع العلم وتعلمه، ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>، وقد قال النبي ﷺ: (ما اجتمع قوم في بيته من بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة وحفظتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده)<sup>(٣)</sup>.

ولذا من عزم على حضور مجلس ذكرٍ بعد المغرب مثلاً، فليحرص على صلاة المغرب في ذلك المسجد الذي سيقام فيه مجلس العلم، منتظراً صلاة العشاء؛ فيحصل له أجر الرباط، وأجر مجالس الذكر، وأجر الجلوس في المسجد، قال النبي ﷺ: (من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيراً أو يعلمه، كان له كأجر حاجٍ تاماً حجته)<sup>(٤)</sup>.

السادسة: قال الغزالى: يتضاعف الفضل بكثرة النيات الحسنة؛ فالطاعة الواحدة يمكن أن ينوي بها خيراتٍ كثيرةً فيكون له بكل نيةٍ ثوابٌ؛ إذ كل واحدةٍ منها حسنةٌ، ثم تضاعف كل حسنةٍ عشرَ أمثالها، ومثال ذلك: القعود في المسجد، فإنه طاعة ويمكن أن ينوي فيه نياتٍ كثيرةً حتى يصير من فضائل أعمال المتقين ويبلغ به درجات المقربين:

منها: أن يعتقد أنه بيت الله، وأن داخله زائر الله، قال عمرو بن ميمون الأودي: أخبرنا أصحاب رسول الله ﷺ: «أن المساجد بيوت الله في الأرض، وإن لحق على الله أن يكرم من زاره فيها»<sup>(٥)</sup>.  
ومنها: أن ينوي انتظار الصلاة.

ومنها: الاعتكاف، والتعبد بكفِّ السمع والبصر والأعضاء عن الحركات والتعددات.  
ومنها: عكوف الهم على الله، ولزوم التفكير في الآخرة، ودفع الشواغل الصارفة عنه بالانقطاع إلى المسجد.

(١) اختيار الأولى في شرح حديث اختصاص الماء الأعلى (ص ٧١).

(٢) اختيار الأولى (ص ٦٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) عن أبي هريرة رض.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٤٧٣) عن أبي أمامة رض، وصححه الحاكم (٣١١) وقال الذهبي في تلخيصه: على شرط البخاري، وقال العراقي: إسناده جيد. تخريج أحاديث الإحياء (٦ / ٢٣٩٧) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١ / ٥٩): إسناده لا بأس به، وقال الهيثمي في مجمع الروايد (١ / ١٢٣): رجاله موثقون كلهم، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١ / ٢٠): حسن صحيح.

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٦٨٢) وقال المنذري والعراقي والألباني: إسناده صحيح. الترغيب والترهيب (١ / ١٣٥) المغني عن حمل الأسفار (ص ١٨٠) السلسلة الصحيحة (٣ / ١٥٨).



ومنها: التجرد لذكر الله أو لاستماع لذكره وللتذكرة به.

ومنها: أن يترك الذنوب حياءً من الله تعالى وحياءً من أن يتعاطى في بيت الله ما يقتضي هتك الحرجمة.

فهذا طريق تكثير النيات، وقِسْنَ به سائر الطاعات؛ إذ ما من طاعةٍ إلا وتحتمل نياتٍ كثيرةً، وإنما تحضر في قلب العبد المؤمن بقدر جديه في طلب الخير وتشمره له، فبهذا تزكوا الأعمال وتتضاعف الحسنات<sup>(١)</sup>.

السابعة: لما كانت الصلاة من شعائر الإسلام العظام، وهي خير الأعمال وأحبها إلى الله، كثُر ثواب الوسائل إليها: الأذان، والوضوء، والخطا إليها، وانتظارها.

### الحادي عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ، فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا) أَخْرَجَاهُ<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أن الإقامة تسمع من خارج المسجد.

الثانية: الندب الأكيد إلى إتيان الصلاة بسكنية ووقار، والنهي عن إتيانها مسرعاً، وسواء فيه صلاة الجمعة وغيرها.

الثالثة: قوله ﷺ: (إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةِ) إنما ذكر الإقامة للتنبية بها على ما سواها؛ لأنه إذا نهي عن إتيانها مسرعاً في حال الإقامة مع خوف فوت بعض الصلاة، فقبل الإقامة أولى.

الرابعة: السكينة: الثاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك، والوقار: في الهيئة وغض البصر وغض الصوت والإقبال على طريقه بغير التفاتٍ، ونحو ذلك<sup>(٣)</sup>.

الخامسة: المعنى في نهي قاصد الصلاة عن الإسراع وأمره بالمشي بسكنية أمورٌ:

أحدها: قوله ﷺ في رواية لمسلم: (إِنْ أَحْدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ)؛ فأشار بذلك إلى أنه ينبغي أن يتأنب بأداب الصلاة من الخشوع وسكون الأعضاء وترك العجلة.

(١) إحياء علوم الدين (٤ / ٣٧٠) بتصرفٍ، وإضافةٍ لأثر عمرو بن ميمون.

(٢) صحيح البخاري (٦٣٦) صحيح مسلم (٦٠٢).

(٣) شرح النووي على مسلم (٥ / ١٠٠).



الثاني: تكثير الخطأ؛ لقول أنس بن مالكٌ: «كنت أمشي مع زيد بن ثابتٍ، فقارب في الخطأ، فقال: أتدرى لم مشيت بك هذه المشية؟ قلت لا، فقال: لتكثر خطانا في المشي إلى الصلاة»<sup>(١)</sup>، وقال ابن مسعودٌ: «لقد رأينا وإنما لنقارب بين الخطأ إلى الصلاة»<sup>(٢)</sup>.  
 الثالث: أنه إذا أسرع فاته الخشوع والوقار.

السادسة: أن من أتى إلى المسجد فإنه يؤمر بالدخول مع الإمام على أي حالٍ وُجِدَ عليه؛ لقوله ﷺ: (فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُوا).

## الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفَّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَا سْتَهِمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَا سْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَا تَوْهُمُا وَلَوْ حَبُّوا) أخرجاه<sup>(٣)</sup>.  
 فيه مسائل:

الأولى: الحديث دليل على شرف الأذان وفضله، واستحباب المنافسة فيه لأكابر الناس وأعيانهم، وقد قال النبي ﷺ: (الْمُؤْذِنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٤)</sup>، وقال ﷺ: (لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤْذِنِينَ، جِنٌّ وَلَا إِنْسُنٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهَدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٥)</sup>، وقال ﷺ: (الْمُؤْذِنُ يُعْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَبَابِسٍ)<sup>(٦)</sup>.

الثانية: الفضل الكبير والثواب العظيم لأصحاب الصفة الأولى، ويدل لفضله أيضًا:  
 قوله ﷺ: (إِنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفَّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضَّلْتُهُ لَأَبْتَدِرُ ثُمَّوْهُ)<sup>(٧)</sup>.  
 قوله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى الصَّفَّ الْأَوَّلِ)<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٧٩٦) وقال في طرح التشريب (٣٥٨/٢): «إسناده صحيح».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٤٠٥).

(٣) صحيح البخاري (٦١٥) صحيح مسلم (٤٣٧).

(٤) أخرجه مسلم (٣٨٧) عن معاوية رض.

(٥) أخرجه البخاري (٦٠٩) عن أبي سعيد رض الحذرية رض.

(٦) أخرجه أبو داود (٥١٥) عن أبي هريرة رض، وصححه ابن خزيمة (٣٩٠) وابن حبان (١٦٦٦).

(٧) أخرجه أبو داود (٥٥٤) قال الحاكم في المستدرك (١/٣٧٨): «وقد حكم أئمة الحديث، يحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهم لهذا الحديث بالصحة» وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/٥٥): «وصححه ابن السكن، والعقيلي، والحاكم ... ، وقال النووي: أشار علي بن المديني إلى صحته».

(٨) أخرجه أبو داود (٦٦٤) عن البراء بن عازب رض، وصححه العقيلي في الضعفاء الكبير (٤/٨٦) وابن خزيمة (١٥٥١) وابن حبان (٢١٥٧) والحاكم (٢٠٩٩).



وقوله ﷺ: (خَيْرٌ صُفُوفٌ الرِّجَالِ أَوْلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرٌ صُفُوفٌ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلُهَا) <sup>(١)</sup>.

و«كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفَّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا، وَعَلَى التَّانِي وَاحِدَةً» <sup>(٢)</sup>.

الثالثة: فضيلة التبشير إلى الصلاة، وهو المراد بالتهجير؛ إذ به يدرك الصف الأول، وتكبيرة الأحرام، ويطول وقت انتظار الصلاة. قال ابن رجب: كان كثير من السلف يأتي المسجد قبل الأذان، وجاء عن بعضهم في قول الله تعالى: {السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ} : إنهم أول الناس خروجاً إلى المسجد وإلى الجهاد. وفي قوله: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ} قال مكحول: التكبيرة الأولى مع الإمام. وقال غيره: التكبيرة الأولى والصف الأول <sup>(٣)</sup>.

الرابعة: فيه الحث العظيم على حضور العشاء والفجر في الجمعة، وبيان الفضل الكبير في ذلك؛ لِما فيهما من المشقة على النفس، ولهذا كانتا أثقل الصلاة على المنافقين <sup>(٤)</sup>.

الخامسة: إبهام الأجرا على هذه العبادات العظيمة يدل على عظيم الثواب وكثرةه.

السادسة: هذه الفضائل تدل على عظيم شأن الصلاة.

### الحديث الثالث عشر

عن عمرو بن عبيدة السلمي، أنه قال: يا نبئ الله أخبرني عما علمك الله وأجهله، أخبرني عن الصلاة، قال: (صل صلاة الصبح، ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع؛ فإنها تطلع حين تطلع بين قرن شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، ثم صل؛ فإن الصلاة مشهودة مخصوصة حتى يستقل الظل بالرمح، ثم أقصر عن الصلاة؛ فإن حينئذ تسجّر جهنم، فإذا أقبل الفيء فصل؛ فإن الصلاة مشهودة مخصوصة حتى تصلّي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس؛ فإنها تغرب بين قرن شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار) فلُث: يا نبئ الله فالوضوء حدثني عنه، قال: (ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض، ويستنشق فينشق إلا حررت خطايا وجهه، وفيه وحياشيمه، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله، إلا حررت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين، إلا حررت خطايا يديه من أنامله مع

(١) أخرجه مسلم (٤٤٠) عن أبي هريرة رض.

(٢) أخرجه النسائي (٨١٧) عن العريانطي بن ساري رض، وصححه ابن حزيمة (١٥٥٨) وابن حبان (٢١٥٨) والحاكم (٧٧٦) وقال الذهبي في تلخيصه: على شرطهما.

(٣) فتح الباري لابن رجب (٣٥٢ / ٥).

(٤) شرح النووي على مسلم (٤ / ١٥٨).



الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ، إِلَّا حَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمِيهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، إِلَّا حَرَّتْ خَطَايَا رِجْلِيهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَغَ قَلْبُهُ لِلَّهِ، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: بِيَانِ أَوْقَاتِ النَّهْيِ الْثَّلَاثَةِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ النَّهْيَ فِي الْوَقْتِ الْأُولِيِّ يَكُونُ بَعْدَ صَلَاتِ الْفَجْرِ - لَا بَعْدَ طَلُوعِ الْفَجْرِ - إِلَى أَنْ تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ صَلَاتَ الْضَّحْنِ لَا حَدَّ لِأَكْثَرِهَا.

الرَّابِعَةُ: الْمَرَادُ بِقُرْنَيِّ الشَّيْطَانِ: نَاحِيَتِي رَأْسَهُ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَدْنِي رَأْسَهُ إِلَى الشَّمْسِ فِي هَذِهِ الأَوْقَاتِ؛ لِيَكُونَ السَّاجِدُونَ لَهَا مِنَ الْكُفَّارِ كَالسَّاجِدِينَ لَهُ فِي الصُّورَةِ<sup>(٢)</sup>.

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ الصَّلَاةَ مُشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ) أَيْ تَحْضُرُهَا الْمَلَائِكَةُ، فَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى الْقَبُولِ وَحْصُولِ الرَّحْمَةِ<sup>(٣)</sup>.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: (حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ) كَنْيَةٌ عَنِ الْعَدَمِ بِقَاءَ ظَلِّ الرَّمْحِ عَلَى الْأَرْضِ، وَذَلِكَ يَكُونُ فِي وَقْتِ الْأَسْتَوَاءِ، وَتَخْصِيصُ الرَّمْحِ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا إِذَا أَرَادُوا مَعْرِفَةَ الْوَقْتِ رَكَزُوا رَمَاحِهِمْ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ نَظَرُوا إِلَى ظُلُلِهِمْ<sup>(٤)</sup>.

السَّابِعَةُ: النَّدْبُ إِلَى إِحْيَاءِ مَا بَيْنَ الظَّهَرِيْنِ بِالصَّلَاةِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحِيِّي مَا بَيْنَ الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ<sup>(٥)</sup>.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ مُتَعَلِّقٌ بِالصَّلَاةِ، لَا بِوقْتِهَا، فَلَوْ جُمِعَتْ جَمْعٌ تَقْدِيمٍ دَخَلَ النَّهْيُ فِي حَقِِّ مِنْ جَمْعٍ.

الْتَّاسِعَةُ: قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ: الْمُؤْمِنُ لَا يَقْصُدُ السُّجُودَ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَكْثَرُ النَّاسِ قَدْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ طَلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا بَيْنَ قُرْنَيِّ شَيْطَانٍ، وَلَا أَنَّ الْكُفَّارَ يَسْجُدُونَ لَهَا، ثُمَّ إِنَّهُ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْوَقْتِ حَسِّنًا لِمَادَةِ مِشَابِهَةِ الْكُفَّارِ بِكُلِّ طَرِيقٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٨٣٢).

(٢) شَرْحُ النَّوْوَيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (٦ / ١١٢).

(٣) شَرْحُ النَّوْوَيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (٦ / ١١٦).

(٤) مِرْفَأُ الْمَفَاتِيحِ (٢ / ٨٢٢).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيفَةَ (٥٩٣٧) وَصَحَّحَهُ زَكْرِيَا الْبَاكْسْتَانِيُّ. مَا صَحَّ مِنْ آثارِ الصَّحَابَةِ فِي الْفَقَهِ (١ / ٤٢٥).



العاشرة: في الحديث الفضل العظيم للوضوء وحظه للسيئات.

الحادية عشرة: فضيلة من فراغ قلبه لله في صلاته.

## الحادي عشر

عن عبد الله بن معميل، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةً، بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةً)، ثم قال في الثالثة: (لِمَنْ شَاء) أخرجه (٢).

فيه مسائل:

الأولى: لا خلاف بين العلماء أن المراد بالأذانين في الحديث: الأذان والإقامة (٣).

الثانية: كرر النبي ﷺ هذا القول تأكيداً للحث على التنفل بالصلاحة بين الأذان والإقامة، وذلك لأمور (٤):

أحدها: أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة؛ لشرف ذلك الوقت، والدعاء في الصلاة أرجى للإجابة خاصةً في السجود، قال ﷺ: (وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِّنُوا أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ)، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «إنك ما دمت في صلاةٍ تقع بباب الملك، ومن يكثر قرع باب الملك يوشك أن يفتح له» (٥).

ثانيها: قال ابن دقيق العيد: أن الإنسان يشتغل بأمور الدنيا وأسبابها، فتكتيف النفس من ذلك بحالة بعيدة عن حضور القلب في العبادة، والخشوع فيها، الذي هو روحها، فإذا قدمت السنن على الفريضة تأنست النفس بالعبادة، وتكيفت بحالة تقرب من الخشوع، فيدخل في الفرائض على حالة حسنة لم تكن تحصل له لو لم تقدم السنة (٦).

ثالثها: أن فيه مبادرة إلى العبادة، ومسارعة إلى الطاعة.

الثالثة: من خلال ما تقدم يظهر - والعلم عند الله تعالى - أن هذه السنة (بين كل أذانين صلاة) ليست مقصودةً لذاتها، فلو أدى راتبة أو ركعتي وضوء أو تحية مسجدٍ أجزاء، ولو نوى أكثر من صلاةٍ مما ليس مقصوداً لذاته حصل له ما نوى، قال الشيخ السعدي رحمه الله: «من دخل

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢١٨).

(٢) صحيح البخاري (٦٢٧) صحيح مسلم (٨٣٨).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٥/٣٥٥).

(٤) المفاتيح في شرح المصايح (٢/٥٠) فتح الباري (٢/١٠٩).

(٥) أخرجه مسلم (٤٧٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرج ابن أبي شيبة (٨٣٥٥).

(٧) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/١٩٩).



المسجد وقت حضور الراتبة، فصلٍ ركعتين، ينوي بهما الراتبة وتحية المسجد حصل له فضلها، وكذلك لو اجتمع معهما أو مع أحدهما سنة الوضوء أو صلاة الاستخارة، أو غيرها من ذوات الأسباب»<sup>(١)</sup>.

الرابعة: قول النبي ﷺ: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةٌ) قوله: (الدُّعَاءُ لَا يَرِدُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ)<sup>(٢)</sup> فيهما دلالة على أنَّ من أفضل ما يفعل بين الأذان والإقامة هو الصلاة والاجتهاد في الدعاء فيها؛ لأنَّ الدعاء في الصلاة - وخاصةً في السجود - حرٍّ بالإجابة.

الخامسة: أنه ينبغي التراخي بين الأذان والإقامة؛ ليتمكن من يريد الصلاة من الصلاة، ولا يخرج بهذا عن كون الصلاة في أول وقتها.

### الحديث الخامس عشر

عن عبد الله المزني، عن النبي ﷺ قال: (صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ) قال: في الثالثة: (لِمَنْ شَاءَ) كراهيَةً أن يتَّخذَها النَّاسُ سُنَّةً. أخرجه البخاري<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: المراد بالحديث الصلاة بين الأذان والإقامة لصلاة المغرب، وهي داخلة في قوله ﷺ: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةٌ) وفي هذا الحديث ذكر النبي ﷺ المغرب على الخصوص، وذكر ذلك ثلاثة حضًا وتحريضاً على الاهتمام بذلك.

الثانية: قال أنس بن مالك: «لقد رأيت كبار أصحاب النبي ﷺ يتدرؤون السواري عند المغرب»<sup>(٤)</sup>، وقال مرثد بن عبد الله اليزيدي لعقبة بن عامر الجهني: ألا أُعِجبُك من أبي تميم يركع ركعتين قبل صلاة المغرب؟ فقال عقبة: «إِنَّا كُنَا نفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>(٥)</sup>.

الثالثة: قوله: «كراهيَةً أن يتَّخذَها النَّاسُ سُنَّةً» أي عزيمةً لازمةً، متمسكون بقوله: (صلوا) وأصل الأمر للوجوب، فتعليقه بالمشيئة؛ لدفع ذلك<sup>(٦)</sup>.

(١) القواعد والأصول الجامعة (ص ٩٠).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٨١٢) عن أنسٍ ﷺ، وصححه ابن خزيمة (٤٢٦) وابن حبان (١٦٩٦) والألباني في صحيح الجامع (٦٤١ / ١).

(٣) صحيح البخاري (١١٨٣).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٣).

(٥) أخرجه البخاري (١١٨٤) قال ابن حجر في فتح الباري (٢ / ١٠٨): «وقد روى محمد بن نصرٍ وغيره من طرقٍ قويةٍ عن عبد الرحمن بن عوفٍ وسعد بن أبي وقاصٍ وأبي بن كعبٍ وأبي الدرداء وأبي موسى وغيرهم أنهم كانوا يواطئون عليهم».



الرابعة: لا يختص قول النبي ﷺ: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةً) قوله: (صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ) بمن يصلی في المسجد، بل يعم من يصلی في بيته من النساء والمرضى، ونحوهم.

## الحديث السادس عشر

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَيْةَ، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (مَنْ صَلَّى الْثَّنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةً، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ) قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَيْةَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عَنْبَسَةُ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمَّ حَبِيبَيْةَ، وَقَالَ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ: مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنْبَسَةَ، وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ: مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ» أخرجه مسلم<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: الحديث دليل على عظم ثواب من صلى في يوم وليلة من التوافل ثنتي عشرة ركعة، وأن ذلك من أسباب دخول الجنة.

الثانية: من حكم شرع التوافل تكميل الفرائض، قال النبي ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا يَحْاسِبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ، يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَزَ لِمَلَائِكَتِهِ - وَهُوَ أَعْلَمُ - إِنَّمَا تَرَكُوكُمْ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمَّ حَبِيبَيْةَ؟ إِنَّمَا تَرَكُوكُمْ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنْبَسَةَ؟ إِنَّمَا تَرَكُوكُمْ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أَوْسِ) ذاكم<sup>(٣)</sup>.

ومن حكمها: أن ترتاض نفسه بتقديم النافلة ويتناقض بها ويترفع قلبه أكمل فراغ للفريضة، ولهذا يستحب أن يصلّى بين الأذان والإقامة ما شاء، وأن تُفتح صلاة الليل برکعتين خفيفتين<sup>(٤)</sup>.

الثالثة: أنه يحسن من العالم ومن يقتدى به أن يقول مثل هذا الذي قالته أم حبيبة، ولا يقصد به تركيّة نفسه، بل يريد حث السامعين على التخلق بخلقه في ذلك وتحريضهم على المحافظة عليه وتنشيطهم لفعله<sup>(٥)</sup>.

(١) دليل الفالحين (٦ / ٥٩٥)

(٢) صحيح مسلم (٧٢٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٦٤) من حديث أبي هريرة رض، وصححه الحاكم وابن القطان. المستدرك (٩٦٥) بيان الوهم والإيهام (٥). (٢٢٩).

(٤) شرح النووي على مسلم (٦ / ١٠).

الرابعة: فيه حرص الصحابة والسلف على دوام العمل بما بلغهم من سنة النبي ﷺ.

### الحديث السادس عشر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَرْوَلَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظَّهَرِ، وَقَالَ: (إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ) أَخْرَجَ التَّرمذِيَّ، وَحَسَّنَهُ ابْنُ حَمْرٍ<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: كان النبي ﷺ وأصحابه يصلون أربعاً قبل صلاة الظهر، فعن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظَّهَرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاءِ»<sup>(٣)</sup>، وقال عمرو بن ميمون: «لم يكن أصحاب النبي ﷺ، يتذمرون أربع ركعات قبل الظهر، وركعتين قبل الفجر على حالٍ»<sup>(٤)</sup>.

الثانية: قال ابن القيم: «وَسُرُّ هَذَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ انتصاف النَّهَارَ مُقَابِلٌ لِانتصاف اللَّيلِ، وَأَبْوَابُ السَّمَاءِ تُفْتَحُ بَعْدَ زَوْلِ الشَّمْسِ، وَيُحَصَّلُ النَّزْولُ إِلَيْهِ بَعْدَ انتصاف اللَّيلِ، فَهُمَا وَقْتًا قَرِبُ وَرَحْمَةٍ، هَذَا تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَهَذَا يَنْزَلُ فِيهِ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا»<sup>(٥)</sup>.

الثالثة: يسن قضاء ما فاته من الرواتب؛ فقد قضى النبي ﷺ ركعتي الفجر مع الفجر حين نام عنها<sup>(٦)</sup>، وقضى الركعتين اللتين بعد الظهر<sup>(٧)</sup>، ويقاس الباقي.

### الحديث الثامن عشر

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(٨)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: فيه الحث على جعل نوافل الصلاة في البيوت، ويدل لذلك أيضاً:

(١) شرح النووي على مسلم (٦ / ٩).

(٢) جامع الترمذى (٤٧٨) نتائج الأفكار (٣ / ٦) وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذى (١ / ٤٣٦) والألبانى في مختصر الشمائى (١٥٧).

(٣) أخرجه البخارى (١١٨٢).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٥٩٤٤) وقال في تسهيل الفقه (٤ / ٢٢٠): سنده صحيح.

(٥) زاد المعاد (١ / ٢٩٩).

(٦) أخرجه مسلم (٦٨٠) من حديث أبي هريرة رض.

(٧) أخرجه البخارى (١٢٣٣) ومسلم (٨٣٤) من حديث أم سلمة.

(٨) صحيح مسلم (٧٧٨).

قوله ﷺ: (إن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة)<sup>(١)</sup>.

وحدث عبد الله بن سعدٍ أنه قال: سألت رسول الله ﷺ، أيما أفضل؟ الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد؟ قال: (ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد، فلأن أصلحي في بيتي أحب إلى من أن أصلحي في المسجد؛ إلا أن تكون صلاةً مكتوبةً)<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ: (مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتُ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ)<sup>(٣)</sup>، ولا شك أن الصلاة من ذكر الله تعالى.

وعن ضمرة بن حبيبٍ، عن رجلٍ من أصحاب محمدٍ ﷺ قال: «تطوع الرجل في بيته يزيد على تطوعه عند الناس كفضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده»<sup>(٤)</sup>.

الثانية: يتتأكد ذلك في راتبة المغرب؛ لقول كعب بن عجرة: إن النبي ﷺ أتى مسجدبني عبد الأشهل، فصلى فيه المغرب، فلما قضوا صلاتهم رأهم يسبحون بعدها، فقال ﷺ: (هذه صلاة البيوت)<sup>(٥)</sup>.

الثالثة: صلاة النافلة في البيت فوائد عظيمة<sup>(٦)</sup>:

أحدها: تمام الخشوع والإخلاص والبعد عن الرياء.

ثانيها: تحقيق الخيرية الموعود بها، ومن الخير: نزول الرحمة، وطرد الشيطان، وكثرة الأجر، ووجود القدوة الصالحة، وتربية أهل البيت من النساء والصغار.

ثالثها: أن فعلها في المنزل يخرج البيت عن كونه كالمقبرة.

رابعها: امتنال فعل النبي ﷺ وأمره الذي حثّ على صلاة النافلة في البيت.

الرابعة: استحباب جعل النوافل في البيت يشمل أيضًا من كان في الحرمين؛ لحديث عبد الله بن سعيد المتقدم، ولعموم الأحاديث الأخرى<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٧٣١) ومسلم (٧٨١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٧٨) وصححه ابن خزيمة (١٢٠٢) وقال البوصيري: «إسناده صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه» مصباح الزجاجة (٩ / ٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٠٧) ومسلم (٧٧٩) واللهظ له، عن أبي موسى رض.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٤٨٣٥) وقال الألباني في الصحيح (٤٢٢ / ٧): إسناده صحيح، وهو في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال بالرأي. آخره البهقي في شعب الإيمان (٢٩٨٩) بلفظ: «فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته، حيث يراه الناس كفضل الفريضة على التطوع» وقال المنذري: إسناده جيد، وقال الألباني: صحيح موقوف. صحيح الترغيب والترهيب (٣٠٧ / ١).

(٥) أخرجه أبو داود (١٣٠٠) وصححه ابن خزيمة (١٢٠١) وله شاهد من حديث محمود بن لبيد عند أحمد (٢٣٦٢٤) وصححه ابن خزيمة (١٢٠٠).

(٦) منحة العلام (٢٧١ / ٣).



الخامسة: يستثنى من التوافل: ركعتا الطواف، والتراويح، وصلاة الكسوف، والاستسقاء، وتحية المسجد، وصلاة القدوم من السفر، ونفل المعتكف، والتنفل قبل الجمعة<sup>(٢)</sup>، فالسنة أن تكون هذه الصلوات في المسجد.

### الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي ذِرٍّ، قَالَ: فَالَّذِي لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تَحْقِرُنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوْجَهٍ طَلْقٍ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: المعروف: اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع<sup>(٤)</sup>.

الثانية: النهي عن احتقار شيءٍ من المعروف، وإن قل؛ قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُضَاعِفُهَا وَإِنْ تَكُ نَهَا أَجْرًا عَظِيمًا} وقال: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ حَيْرًا يَرَهُ}.

الثالثة: الندب إلى إدخال السرور على المسلم، ومنه: البشر والسرور في وجهه، قال ابن عينية: البشاشة مصيدة المودة، والبر شيء هين، وجہ طلیق وکلام لین<sup>(٥)</sup>.

الرابعة: إذا كان من المعروف ملاقة أخيك بطلاقة الوجه، فكيف إذا كلمته وصافحته وصاحبته ورفاقته إلى غير ذلك، من وجوه البر؟!<sup>(٦)</sup>.

الخامسة: النهي عن ملاقة أخيك بعبوسٍ وانقباضٍ.

السادسة: إذا لقي المسلم أخيه فقد يظفر - إن وفقه الله - بعده سنٍ: أحدها: بسط الوجه وطلاقته؛ لهذا الحديث.

ثانيها: التبسم، لقول النبي ﷺ: (تَبَسَّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ)<sup>(٧)</sup>، وقال جرير: «وَلَا رَأَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي»<sup>(٨)</sup>.

(١) قال في غاية المتنهى (١ / ١٥٢): «فَنَفَلَ بَيْتَهُ أَفْضَلُ مِنْهُ بِمَسْجِدٍ، وَلَوْ حَرَامٌ».

(٢) مطالب أولي النهي (١ / ٥٥٠) مراعاة المفاتيح (٢ / ٤٢١).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٢٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣ / ٢١٦).

(٥) فيض القدر (٣ / ٢٢٦).

(٦) الإفصاح عن معاني الصحاح (٢ / ١٩٥).

(٧) أخرجه الترمذى (١٩٥٦) عن أبي ذر رض.

(٨) أخرجه البخارى (٣٥٣٠) ومسلم (٢٤٧٥).



ثالثها: السلام؛ لقول النبي ﷺ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ) قيل: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قال: (إِذَا لَقِيْتُهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ...)<sup>(١)</sup>.

ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، كتب له ثلاثون حسنة.<sup>(٢)</sup>

رابعها: المصالحة، وإن كان قد من سفر فالمعانقة؛ لحديث: (ما من مسلمين يتقيان فيتصافحان، إلا عفوا لهم قبل أن يفترا)<sup>(٣)</sup>، وقال أنس: «كان أصحاب النبي ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا»<sup>(٤)</sup>.

خامسها: الكلام الطيب؛ كالسؤال عن حال الأهل والأولاد، ونحو ذلك مما يطيب النفس؛ لقول النبي ﷺ: (والكلمة الطيبة صدقة). قال ابن علان: «هي كل ذكر أو دعاء للنفس أو للغير، وسلام عليه ورد وثناء بحقه، ونحو ذلك مما فيه سرور واجتماع القلوب وتاليفها، وكذا سائر ما فيه معاملة الناس بمكارم الأخلاق ومحاسن الأفعال»<sup>(٥)</sup>.

وكل هذه عبادات قد تُفعَل في دقيقة واحدة.

## الحديث العشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: (يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامٍ مِّنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِيُّ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَاتٌ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الصُّحْنِ).

أخرجه مسلم<sup>(٦)</sup>.

## الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كُلُّ سُلَامٍ مِّنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابِّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٢).

(٢) جاء هذا في حديث أخرجه أبو داود (٥١٩٥) عن عمران بن حصين رض، وقال البيهقي في شعب الإيمان (١١ / ٢٤٣): إسناده حسن، وقال ابن حجر في فتح الباري (٦ / ١١): سنه قوي.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢١٢) عن البراء بن عازب رض.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٧) وقال في مجمع الزوائد (٨ / ٣٦): « رجاله رجال الصحيح » وحسنه الألباني. صحيح الترغيب والترهيب (٣ / ٢٢).

(٥) دليل الفالحين (٣ / ٤٦).

(٦) صحيح مسلم (٧٢٠).



يُرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ حُطْوَةٍ يَخْطُوْهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُبَيِّنُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ صَدَقَةٌ) أَخْرَجَاهُ<sup>(١)</sup>، وَفِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ: (وَدَلُّ الْطَّرِيقِ صَدَقَةٌ). فِيهِمَا مَسَائِلٌ:

الأولى: السُّلَامِيُّ: أَصْلُهُ عَظَامُ الْأَصْبَاعِ وَسَائِرِ الْكَفِّ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي جَمِيعِ عَظَامِ الْبَدْنِ وَمَفَاصِلِهِ<sup>(٢)</sup>. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُ خَلَقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِّنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ)<sup>(٣)</sup>.

الثانية: قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ: كُلُّ سَلامِيٍّ هَبَّةٌ مِّنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْأَدْمِيِّ، إِنَّمَا نَظَرٌ فِي خَلْقِ نَفْسِهِ، وَرَأَى أَنَّهُ لَوْ قَدْ نَقْصَ عَظَمٌ وَاحِدٌ أَوْ زَادَ لِأَخْلَانِهِ عَلَيْهِ حَيَاةً، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ كَلَّهُ لَمْ يَكُنْ لَّهُ هُوَ فِيهِ صَنْعٌ، وَأَنَّ عَظَامَ الْأَدْمِيِّ مَا بَيْنَ طِوَالِ وَقَصَارِ، وَدِقَاقِ وَغِلَاظَ، فَلَوْ قَصُّ الطَّوِيلِ مِنْهَا أَوْ طَالَ الْقَصِيرُ أَوْ دَقَّ الْعَلِيَّظُ، وَغَلَظَ الدَّقِيقُ لَا خَتَّلَ بِذَلِكَ نَفْعَهُ = تَعَيَّنَ عَلَيْهِ أَنَّ يَشْكُرَ رَبَّهُ شَكْرًا مَحْتَمِلًا، فَنَبَهَ الشَّرِعُ عَلَى أَنَّ يَقَابِلَ هَذِهِ النِّعْمَةِ بِمَا ذَكَرَهُ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَطْفٌ بِهِ فِي تَسْمِيَةِ ذَلِكَ صَدَقَةً مُخْرِجًا لَّهَا مَخْرُجٌ مَا يَثَابُ عَلَيْهِ وَيُؤْجَرُ فِيهِ، ثُمَّ احْتَسَبَ لَهُ بِقَوْلِ: سَبَّحَنَ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ، ثُمَّ لَطْفٌ بِهِ حَتَّى جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِأَنَّ يَصْلِي رَكْعَتَيِنِ مِنَ الضَّحْيَ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ إِذَا قَامَ فَدَعَمَتْهُ عَظَامَهُ، وَإِذَا رَكَعَ اسْتَوَتْ لَهُ عَظَامَهُ فِي رُكُوعِهِ، وَإِذَا سَجَدَ وَجَلَسَ فَحِينَئِذٍ يَذَكِّرُ بِهَاتِنِ الرَّكْعَتَيِنِ مَطَاوِعَةً لِلْأَعْصَاءِ لَهُ فِي جَمِيعِ أَشْغَالِهِ، فَيَكُونُ بِهَاتِنِ الرَّكْعَتَيِنِ جَامِعًا لِشَكْرِ هَذِهِ الْعَظَامِ<sup>(٤)</sup>.

الثالثة: هَذِهِ الْأَنْوَاعُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الصَّدَقَاتِ؛ مِنْهَا مَا نَفْعَهُ مَتَعِدٌ؛ كَالْإِصْلَاحُ، وَإِعْانَةُ الرَّجُلِ عَلَى دَابِّتِهِ، وَإِزَالَةُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ، وَمِنْهَا قَاسِرُ النَّفْعِ؛ كَالتَّسْبِيحُ، وَالتَّكْبِيرُ، وَالتَّحْمِيدُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالْمَشْيُ إِلَى الصَّلَاةِ<sup>(٥)</sup>، وَمِنْهَا مَا هُوَ صَدَقَةٌ بَدْنِيَّةٌ، وَمِنْهَا صَدَقَةٌ مَالِيَّةٌ، كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً)<sup>(٦)</sup>، وَقَوْلُهُ: (لَا يَعْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَرْعِزُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً)<sup>(٧)</sup>؛ وَذَلِكَ لِتَكْثِيرِ خَصَالِ الْإِحْسَانِ وَالْخَيْرِ، وَيَعْمَلُ الْمُسْلِمُ بِمَا يُسْتَطِعُ مِنْ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ. وَكُلُّ ذَلِكَ يُشَمِّلُهُ قَوْلَهُ

(١) صحيح البخاري (٢٩٨٩) صحيح مسلم (١٠٠٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (٥ / ٢٢٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٠٧) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) الإفصاح عن معاني الصحاح (٢ / ١٧٩).

(٥) جامع العلوم والحكم (٢ / ٨٦).

(٦) أخرجه البخاري (٥٣٥١) صحيح مسلم (٢) عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

(٧) أخرجه مسلم (١٥٥٢) عن أم مبيت الأنصارية رضي الله عنها.



تبarak وتعالى: {وَمَا تُقْدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ حَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ حَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ} قوله: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ حَيْرًا بِرَهُ}، قوله النبي ﷺ: (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ) <sup>(١)</sup>.

الرابعة: الحديث دليل على عظم فضل صلاة الضحى، وكبر موقعها، وتأكيد مشروعيتها، وأنها باب عظيم من أبواب شكر الله تعالى على نعمه، ومنها نعمة البدن، وأن ركتعيها تجزئان عن ثلاثة وستين صدقةً، قال ابن عبد البر: «وهذا أبلغ شيء في فضل صلاة الضحى» <sup>(٢)</sup>، وما كان كذلك فهو حقيق بالمواظبة والمداومة.

الخامسة: أن العبادة والنوافل يداوم عليها كل يوم؛ لقوله ﷺ: (كل يوم تطلع فيه الشمس) <sup>(٣)</sup>.

السادسة: يدخل في إماتة الأذى عن الطريق: كنس الطريق مما يؤذى المار، وردم ما فيه من حفر، وقطع شجرة تكون في الطريق، وفي معناه أيضاً: توسيع الطرق التي تضيق على المارة، وإقامة من يبيع أو يشتري في وسط الطرق العامة، وكذلك وضع ما ينبع المار على وجود حفريات، ونحو ذلك، وإبلاغ الجهة المسؤولة لردم الحفر ونحوها.

السابعة: قال النووي: اعلم أن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر به قوام الأمر وملائكة، وإذا كثر الخبر عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه: {فَلَيَحْذَرِ الدَّيْنَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} فينبغي لطالب الآخرة والساubi في تحصيل رضا الله عز وجل أن يعتني بهذا الباب؛ فإن نفعه عظيم، لا سيما وقد ذهب معظمه، ويخلص نيته، ولا يهاب من ينكر عليه لارتفاع مرتبته؛ فإن الله تعالى قال: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ} وقال تعالى: {وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ} وقال تعالى: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَهُمْ يَنْهَا سُبُّلَنَا} وقال تعالى: {أَحَسِبَ النَّاسُ أَنَّمَا يُتَرْكُوُا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفَتَّنُونَ}. ولقد فتنوا الذين من قبلهم فليعلمنَ اللهُ الذين صدقوا ولیعلمنَ الكاذبين}. واعلم أن الأجر على قدر النصب. ولا يتاركه أيضاً لصادقته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده ودوام المنزلة لديه؛ فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحشاً، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى صالح آخرته وينقذه من مضارها، وصديق الإنسان ومحبه هو من سعى في عمارة آخرته وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه، وعدوه من يسعى في ذهاب أو نقص آخرته وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في

(١) أخرجه البخاري (٦٠٢١) عن جابر رضي الله عنه.

(٢) الاستذكار (٢٦٦ / ٢)

(٣) طرح الترتيب (٣٠٣ / ٢).



دنیاه، وإنما كان إبليس عدوا لنا لهذا، وكانت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين أولياء للمؤمنين لسعدهم في صالح آخرتهم وهدايتهم إليها، ونسأل الله الكريم توفيقنا وأحبابنا وسائر المسلمين لمرضاته، وأن يعمنا بجوده ورحمته. وينبغي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يرفق؛ ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب؛ فقد قال الإمام الشافعي: من وعظ أخاه سرًّا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانيةً فقد فضحه وشانه، وما يتسائل أكثر الناس فيه من هذا الباب ما إذا رأى إنساناً يبيع متاعاً معيناً أو نحوه فإنهم لا ينكرون ذلك، ولا يعرِّفون المشتري بعيبه، وهذا خطأ ظاهرٌ، وقد نص العلماء على أنه يجب على من علم ذلك أن ينكر على البائع، وأن يعلم المشتري به<sup>(١)</sup>.

الثامنة: في الحديث تنبية بالأدنى على الأعلى؛ فإن الصلح بين قبيلتين أو فتئين، أو إعانة أسرة أو جماعةٍ من الناس، أو إماتة الأذى عن القلوب بإزالة الشكوك والشبهات عنها = أجل وأعلى شأنًا، وقد قال النووي في قول النبي ﷺ: (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه) <sup>(٢)</sup>: «هذا فيمن كان في عونٍ واحدٍ من الناس، فكيف الظنُّ بمنْ هُوَ في عَوْنِ المسلمين أجمعين؟!» <sup>(٣)</sup>.

النinth: قوله: (وَدُلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ) هو أن يدل من لا يعرف الطريق عليها، ويدخل في ذلك وضع لوحات في الطرق، وكذا ما جدّ من وسائل ترشد الناس إلى مصالحهم، وجاء في فضل ذلك أيضًا قول النبي ﷺ: (من منح منحةً ورقٍ، أو هدَى زُقاقةً، أو سقى لبَّاً، كان له عدل رقبةٍ).<sup>(٤)</sup>

الدبيث الثاني والعشرون

عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنِّي سَمِّيَ عَنْ حُلْقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» قَلَّتْ: بَلَى، قَالَتْ: «فَإِنَّ حُلْقَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ» قَالَ: فَهَمِمْتُ أَنْ أَقُومَ وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ، قَلَّتْ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنِّي سَمِّيَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: كُنْتَ تُعْذَّلَ لَهُ سِوَاكُهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ، وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكْعَاتٍ لَا يَجِدُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسْلِمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّ التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ

(١) شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) تحفة الطالبين (ص ١٦٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٨٥١٨) وصححه العقيلي في الضعفاء الكبير (٨٦/٤) قال الترمذى: قوله: (منحة ورق) إنما يعني به: قرض الدرهم، قوله: أو (هدى زقاقاً) يعني به هداية الطريق وهو إرشاد السبيل.

وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسْلِمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسْلِمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةَ يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا أَسَّنَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَحَدَهُ الْلَّحْمُ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنْيِعِهِ الْأَوَّلِ، فَتِلْكَ تِسْعَ يَا بُنَيَّ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاءِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ، أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَنَتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيًّا اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى: قَوْلُهَا: «إِنَّ حُلْقَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ» مَعْنَاهُ الْعَمَلُ بِهِ وَالوقوفُ عِنْدِ حَدُودِهِ وَالتَّأْدِيبُ بِآدَابِهِ وَالاعتِبَارُ بِأَمْثَالِهِ وَقَصْصِهِ وَتَدْبِرِهِ وَحُسْنِ تَلَاقِهِ، فَكَانَ حَلْقُهُ عَامِلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {حُذِّرُ الْعَفْوَ وَأُمْرٌ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} وَقَوْلُهُ: {فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفُحْ} وَقَوْلُهُ: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} وَقَوْلُهُ: {فَمَنْ عَفَّ وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ} وَقَوْلُهُ: {وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ}. مُتَجَنِّبًا مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ بِنَحْوِ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ} الْآيَاتُ.

وَبِالجملةِ فَكُلُّ مَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ أَوْ نَدْبِرِ إِلَيْهِ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مُتَخَلِّقًا بِهِ، وَكُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ كَانَ ﷺ لَا يَحْوِمُ حَوْلَهُ، وَلَذَا أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِشَنَاءِ عَظِيمٍ، فَقَالَ: {وَإِنَّكَ لَعَلَى حُلْقٍ عَظِيمٍ}<sup>(٢)</sup>.

وَكُلُّ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مِنْ صَفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ التَّقْوَى وَالْإِحْسَانِ وَالْإِخْبَاتِ وَالْخُشُوعِ وَالْقَنُوتِ وَالصَّبْرِ وَالصَّدْقِ وَالْإِنْفَاقِ وَالإِيْفَاءِ بِالْعَهْدِ فَلَبِّيَنَا ﷺ مِنْ ذَلِكَ أَوْفَرَ الْحَظْ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهَا: «كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْتَوِّكُ» فِيهِ اسْتِحْبَابُ التَّأْهِبِ بِأَسْبَابِ الْعِبَادَةِ قَبْلَ وَقْتِهَا وَالاعْتِنَاءُ بِهَا، وَاسْتِحْبَابُ السُّوَاكِ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ<sup>(٣)</sup>.

الْأُولَى: يَجُوزُ هَذَا النَّوْمُ مِنْ وَتْرِهِ ﷺ الَّذِي ذَكَرَتْهُ عَائِشَةَ، وَالْأَكْثَرُ مِنْ فَعْلِهِ ﷺ أَنَّهُ يُسْلِمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُوْتِرُ بِوَاحِدَةٍ؛ لِقَوْلِ عَائِشَةَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٧٤٦).

(٢) المنهل العذب المورود (٢٧٣ / ٧).

(٣) شَرْحُ النَّوْيِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (٦ / ٢٦).



العشاء إلى الفجر، إحدى عشرة ركعةً، يسلم بين كل ركعتين، ويوتر بواحدة»<sup>(١)</sup>، وعن ابن عمر، أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ عن صلاة الليل، فقال رسول الله ﷺ: (صلاة الليل مشى مشى، فإذا خشي أحدكم الصبح، صلى ركعةً واحدةً توتر له ما قد صلى)<sup>(٢)</sup>. قال مهنا: سألت أبي عبد الله: إلى أي شيء تذهب في الوتر، تسلم في الركعتين؟ قال: نعم. قلت: لأي شيء؟ قال: لأن الأحاديث فيه أقوى وأكثر عن النبي ﷺ.<sup>(٣)</sup>

الرابعة: الحث على المداومة على العمل وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع، وقد قال النبي ﷺ: (أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَأَوْمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، وَإِنْ قَلَّ)<sup>(٤)</sup>.

وإنما كان القليل الدائم خيراً من الكثير المنقطع؛ لأن بذراوة القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ويشرم القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة<sup>(٥)</sup>، وفي المداومة تخلق النفس واعتبارها، وتعرض لنفحات الرحمة.

وقال ابن الجوزي: إنما أحب الدائم لمعنىين:

أحدهما: أن المقبل على الله عز وجل بالعمل إذا تركه من غير عذرٍ كان كالعرض بعد الوصل، فهو عرض للذم، ولهذا قال النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو: (لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُولُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ)<sup>(٦)</sup>.

والثاني: أن مداوم الخير ملازم للخدمة، فكانه يتعدد إلى باب الطاعة كل وقتٍ، وليس كمن لازم الباب يوماً دائماً ثم انقطع<sup>(٧)</sup>.

الخامسة: أنه يستحب المحافظة على الأوراد، وأنها تقضى إذا فاتت.

### الحديث الثالث والعشرون

عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَةِ الْفَجْرِ وَصَلَةِ الظَّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَائِنًا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ) أخرجه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٧٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٣) ومسلم (٧٤٩).

(٣) زاد المعاد (٣١٩ / ١).

(٤) أخرجه البخاري (١٩٧٠) ومسلم (٧٨٢) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) شرح الترمذ على مسلم (٦ / ٧١).

(٦) أخرجه البخاري (١١٥٢) ومسلم (١١٥٩).

(٧) كشف المشكك من حديث الصحيحين (٤ / ٢٧٨).

(٨) صحيح مسلم (٧٤٧).



فيه مسائل:

- الأولى: الحزب: ما يجعله الرجل على نفسه من قراءةٍ أو صلاةٍ، كالورد<sup>(١)</sup>.
- الثانية: أنه يشرع للمسلم اتخاذ ورقة من العادات، وخاصةً في الليل.
- الثالثة: مشروعية قصائه إذا فات لنوم أو عذرٍ من الأعذار؛ ليكون مداوماً على حزبه.
- الرابعة: الحث على المبادرة إلى القضاء؛ فإن ما قارب الشيء يعطي حكمه، ولئلا يفوت حزبه بانشغالٍ ونحوه.
- الخامسة: أن الصلاة وقراءة القرآن في الليل أفضل من النهار، وقد قال النبي ﷺ: (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفُرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ)<sup>(٢)</sup>.

## الحديث الرابع والعشرون

عن جابر بن سمرة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا» أخرجه مسلم<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

- الأولى: فيه استحباب الجلوس بعد صلاة الصبح للذكر والدعاء إلى طلوع الشمس؛ لأن ذلك الوقت وقت لا يصلى فيه، وهو بعد صلاة مشهودة، وأشغال اليوم بعد لم تأت، فيقع الذكر والدعاء على فراغ قلبٍ وحضورٍ لهم، فيرتجى فيه قبول الدعاء وسماع الأذكار<sup>(٤)</sup>، قال القاضي عياض: هذه سنة مستحبة، كان السلف وأهل العلم يتزمونها<sup>(٥)</sup>.

الثانية: في الجلوس في المسجد ثواب عظيم، فهي بيوت الله، وأحب البلاد إليه، قال تعالى: {فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ} رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَحَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْأَفْلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَبَرِيَّهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِعَيْرٍ حِسَابٍ}.

(١) قاله الطيباني في شرح المشكاة (٤ / ١٢١٥).

(٢) أخرجه مسلم (١١٦٣) عن أبي هريرة رض.

(٣) صحيح مسلم (٦٧٠).

(٤) المفهم (٢ / ٢٩٥).

(٥) إكمال المعلم (٧ / ٢٨٦).



وقال النبي ﷺ: (الملائكة تصلّى على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه، ما لم يُحدث، تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه) <sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ: (ما توطن رجلاً مسلم المساجد لصلوة والذكر، إلا تسبيش الله إليه كما يتسبيش أهل العائب بعائهم، إذا قدم عليهم) <sup>(٢)</sup>.

الثالثة: ذهب جمهور أهل العلم إلى أن الاعتكاف يجوز الكثير منه والقليل، ولو ساعة <sup>(٣)</sup>، قال يعلى بن أمية <sup>(عليه السلام)</sup>: «إني لأمكث في المسجد الساعة، وما أملك إلا لاعتكف» <sup>(٤)</sup>.

## الحديث الخامس والعشرون

عن عائشة قالت: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه» أخرجه مسلم <sup>(٥)</sup>. فيه مسائل:

الأولى: فيه الحث على الإكثار من ذكر الله تعالى في كل الأحيان؛ اقتداءً بنبينا ﷺ، واغتناماً لفضائل الذكر العظيمة، قال تبارك وتعالى: {فاذكُرُونِي أذكُرُكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكُفُّرُونِ}. قال خالد الربيعي عن هذه الآية: «قف عندها ولا تعجل، فلو استقر يقينها في قلبك ما جفت شفتاك» <sup>(٦)</sup>، وقال ابن القيم: «ولو لم يكن في الذكر إلا هذه وحدها، لكفى بها فضلاً وشرفاً» <sup>(٧)</sup>.

وقال تبارك اسمه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فِتْنَةً فَاثْبُتُوْا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.

وقال تعالى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.

وقال: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لَأُولَئِي الْأَلْبَابِ \*} الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم}.

وقال تعالى جده: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسِنْحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجُكُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا}، قال ابن كثير: «وقوله:

(١) أخرجه البخاري (٤٤٥) ومسلم (٦٤٩) عن أبي هريرة <sup>رض</sup>.

(٢) أخرجه أحمد (٨٣٥٠) وابن ماجه (٨٠٠) عن أبي هريرة <sup>رض</sup>، وصححه ابن خزيمة (٣٥٩) وابن حبان (٢٢٧٨) والحاكم في المستدرك (٧٧١) وقال الذهبي في تلخيصه: «على شرطهما» وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٠٢ / ١): إسناده صحيح. المجموع (٤٨٩ / ٦).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٠٠ - ٦).

(٥) صحيح البخاري قبل حديث (٣٠٥) صحيح مسلم (٣٧٣).

(٦) أخرجه ابن المنذر، كما في الدر المنشور (٦٥ / ٢).

(٧) الوابل الصيب (ص ٤٢).



{هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ} هذا تهبيج إلى الذكر، أي: إنه سبحانه يذكركم، فاذكروه أنتم»<sup>(١)</sup>.

وقال النبي ﷺ: (سبق المُفَرِّدون) قالوا: وما المُفَرِّدون يا رسول الله؟ قال: (الذاكرون الله كثيرًا والذاكريات)<sup>(٢)</sup>.

وقال رجل: يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علىَّ، فأخبرني بشيءٍ أتشبَّثُ به، قال: (لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله)<sup>(٣)</sup>.

الثانية: القرآن أجل الذكر وأشرفه وأحسنه، قال تعالى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ}، وقال النبي ﷺ: (إن خير الحديث كتابُ الله)<sup>(٤)</sup>، وقال خَبَابُ بْنُ الأَرْتِ رضي الله عنه: «تقرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِمَا أَسْتَطَعْتُ، فَإِنَّكَ لَنْ تَقْرَبَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامِهِ»<sup>(٥)</sup>، فحرى بالمؤمن المرشد للخير أن يعني بكتاب الله استماعاً وقراءةً وعلمًا وعملاً وفهمًا وتدبراً وحفظًا وتعلیماً، وبقدر اهتمام المؤمن بهذه الأمور يعظم حظه ونصيبه مما وصف الله به كتابه؛ فقد أخبرنا الله أن القرآن فيه الهدى والنور، وأنه ذكر، وأنه مبارك، وأنه رحمة وتبليغ وذكرى وبشرى للمسلمين.

الثالثة: هذا الحديث أصل في جواز ذكر الله تعالى بالتسبيح والتهليل والتکبير والتحميد وشبهها من الأذكار، في حال الجنابة والحدث، وهذا جائز بإجماع المسلمين، وإنما اختلف العلماء في قراءة القرآن للجنب والحاضن<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير القرآن العظيم (٦/٤٣٦) وفي المستدرك (٣٥٦٥) عن سليم بن عامر، قال: جاء رجل إلى أبي أمامة رضي الله عنه، فقال: يا أبو أمامة، إني رأيت في منامي أن الملائكة تصلي عليك كلما دخلت، وكلما خرجت، وكلما قمت، وكلما جلست. قال أبو أمامة: اللهم غفران، دعونا عنكم، وأنتم لو شئتم صلت عليكم الملائكة، ثم قرأ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا...} قال الذهبي: «على شرط مسلم». وقال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٤٩/٢٢): «{هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ...} تعليل للأمر بذكر الله وتسبيحه، بأن ذلك مجلى لاتفاق المؤمنين بجزاء الله على ذلك بأفضل منه من جنسه، وهو صلاته وصلة ملائكته. والمعنى: أنه يصلى عليكم وملائكته إذا ذكرتموه ذكراً، بكرةً وأصيلاً». وقال ابن رجب (مجموع رسائله ١/٢٨): دلت الآية على أن الله وملائكته يصلون على أهل الذكر، والعلم من أفضل أنواع الذكر.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذى (٣٣٧٥) عن عبد الله بن بُشْرٍ رضي الله عنه، وصححه ابن حبان (٨١٤) والحاكم (١٨٢٢) وأورد الترمذى في آخره: قول معاذ بن جبل: «ما شيءٌ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ».

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٧) عن جابر رضي الله عنه.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٩٨) وصححه الحاكم (٣٦٥٢) وأقره الذهبي، وقال البيهقي في الأسماء والصفات (١/٥٨٨): إسناده صحيح.

(٦) شرح النووي على مسلم (٤/٦٨).

الرابعة: تجوز قراءة القرآن بدون مس المصحف لمن كان على حدٍ أصغر، قال البخاري: باب قراءة القرآن بعد الحديث وغيره، ثم أورد حديث ابن عباس، أنه قال: **بِئْلَهَ عِنْدَ النَّبِيِّ** ﷺ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، اسْتَيْقَظَ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْحَوَّاتِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مُعْلَقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

## الحديث السادس والعشرون

عن النعمان بن بشير، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ)، ثمقرأ: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَآخِرِينَ}. أخرجه الخامسة، وصححه الترمذى وابن حبان والحاكم<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: يروى من حديث أنسٍ مرفوعاً: (الدعاء مخ العبادة)<sup>(٣)</sup>، أي: خالصها. قال العلامة ابن سعدي: إنما كان الدعاء كذلك لأمورٍ منها: أن الدعاء فيه التضرع إلى الله وإظهار الضعف وال الحاجة إلى الله. ومنها: أن العبادة كلما كان القلب فيها أخشى والفكر فيها حاضر؛ فهي أفضل وأكمل، والدعاء أقرب العبادات إلى حصول هذا المقصود. ومنها: أن الدعاء ملازم للتوكيل والاستعانة بالله؛ فإن التوكيل هو الاعتماد بالقلب على الله والثقة به في حصول المحبوبات واندفاع المكرهات، والدعاء يقويه، بل يعبر عنه ويصرح به؛ فإن الداعي يعلم ضرورته التامة إلى الله، وأنها بيد الله، ويطلبها من ربه راجياً له واثقاً به، وهذا هو روح العبادة. ومنها: أن الداعي لما كان يدعو الله لمصلحته ويطلب من الله حوائجه؛ فربما ظن الظان أن ذلك هو المقصود، وأنه إن حصلت الحاجة التي دعا لأجلها فقد حصل المراد، وإن لم تحصل فقد ضاع سعيه، وهذا ظن غالط، فأخبر أنه عبادة لله، سواء أجيبي العبد إلى ما سأله أو لم يجب؛ فإنه كسب العبادة لله بدعائه، كما لو صلى أو قرأ أو ذكر الله؛ فإن حصل مع هذه العبادة التي هي المقصود الأعظم مطلوبه وإن فهو غائم ومحظى لعبادة ربه؛ فمن نعمة الله على العبد أن يأمره بالدعاء، وتدفعه الحاجات والضرورات إلى سؤال الله لتحصل له هذه العبادة العظيمة، حتى كان بعض السلف يقول: إنه تكون لي الحاجة إلى الله فأدعوه فيفتح لي من لذيد مناجاته ما أتمنى معه أن حاجتي لم تقض؛ لما أخشى من

(١) صحيح البخاري (١٨٣).

(٢) مسنـد أـحمد (١٨٣٥٢) سنـن أـبي دـاود (١٤٧٩) جـامـع التـرمـذـى (٢٩٦٩) السـنـنـ الـكـبـرىـ لـلـنسـائـىـ (١١٤٠٠) سنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ (١٨٣٥٢).

(٣) صحيح ابن حبان (٨٩٠) المستدرك (١٨٠٢) وقال ابن حجر في فتح الباري (٤٩/١): سنده جيد.

(٤) أخرجه الترمذى (٣٣٧١) وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة».



انصراف النفس عن هذه المناجاة والعبادة، ويقول بعضهم: لقد بورك لك في حاجةٍ أكثرت فيها من قرع باب سيدك<sup>(١)</sup>.

الثانية: وجه إيراد هذا الحديث في السنن اليومية، أنه جاء في السنة النبوية بيان أحوال وأوقات يستجاب فيها الدعاء تتكرر يومياً، بل بعضها يتكرر في اليوم أكثر من مرةٍ، مما يدل على عظيم شأن هذه العبادة ومحبة الله لها، وأنه يندب للمؤمن ويتاكد في حقه أن تكون له عنابة كبيرة بهذه العبادة، وأن يكثر منها خاصةً في تلك الأحوال والأوقات، ومنها:

عند الأذان؛ لحديث: (ثنتان لا تردا - أو قلما تردا -: الدعاء عند النداء، وعنده البأس حين يلحم بعضهم بعضاً)، وصح موقوفاً عن سهل بن سعد<sup>(٢)</sup>.

وبعد إجابة المؤذن؛ لقول عبد الله بن عمرو: إن رجلاً قال: يا رسول الله، إن المؤذنين يفضلوننا، فقال: رسول الله<sup>(٣)</sup>: (قل كما يقولون، فإذا انتهيت، فسلئ ثم عطه).

وبين الأذان والإقامة؛ لقول النبي<sup>(٤)</sup>: (الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة).

وفي السجود؛ لقول النبي<sup>(٥)</sup>: (أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء)، والمؤمن يسجد لربِّه جل وعلا في الصلوات المكتوبات أربعًا وثلاثين سجدةً في اليوم والليلة، فكيف إذا اضطر إلى ذلك النوافل؟!

و قبل السلام من الصلاة؛ لقول النبي<sup>(٦)</sup> لابن مسعود لما علمه التشهد: (ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه، فيدعوه).

(١) مجموع الفوائد (ص ٤٠).

(٢) أخرج المروي أبو داود (٢٥٤٠) والموقوف أخرجه مالك في الموطأ (٩٥/٢) والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢٤٦) وصححه الألباني، قال ابن عبد البر في التمهيد (١٣٨/٢١): «ومثله لا يقال من جهة الرأي».

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٤) وحسنه ابن كثير في الأحكام الكبير (١/٢٥١) وابن حجر في نتائج الأفكار (١/٣٦٨).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٨١٢) وصححه ابن خزيمة (٤٢٦) وابن حبان (١٦٩٦). وإذا كان الدعاء عند الأذان وبين الأذان والإقامة لا يرد - مع كونه وسيلة إلى المقصود الأجل، وهو الصلاة - كان في ذلك إيماء إلى أن الدعاء في الصلاة مستجاب؛ إذ الصلاة محل المناجاة بين العبد وربِّه، قال<sup>(٧)</sup>: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يَنْتَاجِي رَبَّهُ) وقال ابن مسعود: «إنك ما دمت في صلاة تقرُّ بباب الملك، ومن يكثر قرع بباب الملك يوشك أن يُفتح له» أخرجه ابن أبي شيبة (٨٣٥).

(٥) أخرجه مسلم (٤٨٢) قال ابن حجر: «والامر بإثمار الدعاء في السجود يشمل الحث على تكثير الطلب لكل حاجة، كما جاء في حديث أنسٍ: (ليسأل أحدكم ربِّه حاجته كلها، حتى شسع نعله) أخرجه الترمذى، ويشمل التكرار للسؤال الواحد. والاستجابة تشمل استجابة الداعي بإعطاء سؤله، واستجابة المثنى بتعظيم ثوابه». فتح الباري (٢/٣٠٠).

(٦) أخرجه البخاري (٨٣٥) ومسلم (٤٠٢).



والساعة التي في كل ليلة؛ لقول النبي ﷺ: (إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم، يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة، إلا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة) <sup>(١)</sup>.

وفي الثالث الأخير من الليل؛ لقول النبي ﷺ: (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له) <sup>(٢)</sup>، وفي حديث آخر: (هل من مستغفِر؟ هل من تائب؟ هل من سائل؟ هل من داع؟) <sup>(٣)</sup>.

ومن قام من نومه ليلاً للصلوة؛ لقول النبي ﷺ: (رجل من أمتي يقوم من الليل يعالج نفسه إلى الطهور، وعليكم عقد، فإذا وضأ يديه، انحلت عقدة، فإذا وضأ وجهه، انحلت عقدة، وإذا مسح رأسه، انحلت عقدة، وإذا وضأ رجليه، انحلت عقدة، فيقول الله جل وعلا للذي وراء الحجاب: انظروا إلى عبدي هذا يعالج نفسه ليسألني، ما سأله عبدي هذا، فهو له، ما سأله عبدي هذا، فهو له) <sup>(٤)</sup>.

ومن بات على ذكر طاهراً، فتعار من الليل، فدعا الله؛ لقول النبي ﷺ: (ما من مسلم يبيت على ذكر طاهراً، فيتعار من الليل، فيسأل الله خيراً من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه) <sup>(٥)</sup>.

## الحاديـث السـابع والعـشرون

عن عائشة قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمُونَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، فِي طُهُورِهِ وَتَرْجُلِهِ وَنَنْعَلِهِ» أخرجه <sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٧٥٧) عن جابر رضي الله عنه، قال النووي في شرحه (٦/٣٦): «فيه إثبات ساعة الإجابة في كل ليلة، ويتضمن الحديث على الدعاء في جميع ساعات الليل؛ رجاء مصادفتها».

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٥) ومسلم (٧٥٨) قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٩٠/١٠): «هذا وقت شريف مرغب فيه خصه الله تعالى بالتنزيل فيه، وتفضل على عباده بآجاية من دعا فيه، وإعطاء من سأله؛ إذ هو وقت خلوة وغفلة واستغراف في النوم واستلذاذ به، ومقارقة الدّعّة والله صعب على العباد، لاسيما لأهل الرفاهية في زمان البرد، وأهل التعب والنصب في زمان قصر الليل، فمن آثر القيام لمناجاة ربه والتضرع إليه في غفران ذنبه، وفكاك رقبته من النار وسؤاله التوبة في هذا الوقت الشاق على خلوة نفسه بذلكها ومقارقة دعتها وسكنها، فذلك دليل على خلوص نيته وصححة رغبته فيما عند ربه، فضمنت له الإجابة التي هي مقرونة بالإخلاص وصدق النية في الدعاء؛ إذ لا يقبل الله دعاء من قلب غافل لا».

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٨) عن أبي سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٧٩١) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، وصححه ابن حبان (١٠٥٢) وحسنه الألباني في صحيح موارد الظمان (١/١٥١).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٢٥٠) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، وحسنه ابن حجر نتائج الأفكار (٢/٨٣).

(٦) صحيح البخاري (٤٢٦) صحيح مسلم (٢٦٨).



فيه مسائل:

الأولى: الحديث يدل على استحباب البداءة باليمن في ما كان من باب التكريم، وفي معناه أحاديث، منها:

قوله ﷺ: (إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمن، وإذا نزع فليبدأ بالشمال، ليُكُن اليمني أولهما ثُنُعل آخرهما ثُنَرْع) <sup>(١)</sup>.

وقوله ﷺ للحلاق لما رمى جمرة العقبة: (خذ) وأشار إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر <sup>(٢)</sup>.  
وقوله ﷺ لمن يغسلن ابنته: (ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها) <sup>(٣)</sup>.

وقوله ﷺ: (إذا لبستم، وإذا توضأتم، فابدؤوا بأيمانكم) <sup>(٤)</sup>.

وقوله ﷺ: (ليأكل أحدكم بيمنيه، وليشرب بيمنيه، ولیأخذ بيمنيه، ولیعطِ بيمنيه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله، ويسرب بشماله، ويعطي بشماله، ويأخذ بشماله) <sup>(٥)</sup>.

وقال أنس: استسقى رسول الله ﷺ فحلبنا له شاةً، فأعطيته، فشرب، وأبو بكر عن يساره، وعمُر وجاهه، وأعرابي عن يمينه، فلما فرغ رسول الله ﷺ من شربه، قال عمر: هذا أبو بكر يا رسول الله، يريه إياه، فأعطي رسول الله ﷺ الأعرابي، وقال: (الأيمون، الأيمون، الأيمون)، قال أنس: «فهي سنة، فهي سنة، فهي سنة» <sup>(٦)</sup>.

الثانية: قال النووي: هذه قاعدة مستمرة في الشرع، وهي أنما كان من باب التكريم والتشريف، كلبس الثوب والسرابيل والخف ودخول المسجد والسواك والاكتحال وتقليم الأظفار وقص الشارب وترجيل الشعر ونتف الإبط وحلق الرأس والسلام من الصلاة وغسلأعضاء الطهارة والخروج من الخلاء والأكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر الأسود وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التيامن فيه، وأما ما كان بضده كدخول الخلاء والخروج من المسجد والامتحاط والاستنجاء وخلع الثوب والسرابيل والخف وما أشبه ذلك فيستحب التياسر فيه، وذلك كله لكرامة اليمين وشرفها <sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٨٥٥) ومسلم (٢٠٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٠٥) عن أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٧) صحيح مسلم (٩٣٩) عن أم عطية رضي الله عنها.

(٤) أخرجه أبو داود (٤١٤١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه ابن حزم (١٣٩) وابن حبان (١٠٩٠).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٣٢٦٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٩٣) والبوصيري في مصباح الرجاجة (٤/١٠): إسناده صحيح.

(٦) صحيح البخاري (٢٥٧١) صحيح مسلم (٢٠٢٩).

(٧) شرح النووي على مسلم (٣/١٦٠).



الثالثة: قولها: «ما استطاع» إشارة إلى شدة المحافظة على التيمن.

الرابعة: قولها: «وطهوره» فعل الطهارة في الوضوء والغسل، وقولها: «وترجله» أي: تسرير شعره ودهنه وتجميده.

## الحديث الثامن والعشرون

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (السؤال مطهرة للفم مرضاه للرب) أخرجه أحمد والنسائي، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والنبووي<sup>(١)</sup>. فيه مسائل:

الأولى: في الحديث فضيلة ظاهرة للسوق، وقد اتفق العلماء على أنه سنة مؤكدة؛ لحدث النبي عليه، ومواطبيه عليه، وترغيبه فيه، ونديبه إليه<sup>(٢)</sup>، قال ابن عبد البر: وفضل السوق مجتمع عليه لا اختلاف فيه<sup>(٣)</sup>، وقد قال ﷺ: (أكثرت عينكم في السوق)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عباس: «ما زال النبي ﷺ يأழننا به حتى حشينا أن ينزل عليه فيه»<sup>(٥)</sup>.

الثانية: السوق مسنون كل وقت، ويتاكد:

- مع الوضوء؛ لقول النبي ﷺ: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسوق مع كل وضوء)<sup>(٦)</sup>.
- وعند الصلاة، فرضاً كانت أو نفلاً؛ لقول النبي ﷺ: (لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسوق مع كل صلاة)<sup>(٧)</sup>.

- وعند انتباه من نوم ليل أو نهار؛ لقول حذيفة: «كان النبي ﷺ إذا قام من الليل، يشوش فاه بالسوق»<sup>(٨)</sup>، وقال ابن عمر: «إن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا بالسوق عنده، فإذا استيقظ بدأ بالسوق»<sup>(٩)</sup>.

- وعند دخول البيت؛ لقول عائشة: «إن النبي ﷺ كان إذا دخل بيته بدأ بالسوق»<sup>(١٠)</sup>.

(١) مسنند أحمد (٢٤٢٠٣) سنن النسائي (٥) صحيح ابن خزيمة (١٣٥) صحيح ابن حبان (١٠٦٧) المجموع (١ / ٢٦٧).

(٢) المبدع (١ / ٧٨).

(٣) التمهيد (٧ / ٢٠٠).

(٤) أخرجه البخاري (٨٨٨).

(٥) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٨٦٢) وسنده حسن، كما في تسهيل الفقه (١١ / ٢٧٩).

(٦) أخرجه أحمد (٩٩٢٨) وصححه ابن خزيمة (١٤٠) عن أبي هريرة رض، وعلقه البخاري قبل حديث (١٩٣٤).

(٧) أخرجه البخاري (٨٨٧) ومسلم (٢٥٢) عن أبي هريرة رض.

(٨) صحيح البخاري (٢٤٥) صحيح مسلم (٢٥٥).

(٩) أخرجه أحمد (٥٩٧٩).



-وعند قراءة القرآن؛ لقول أبي عبد الرحمن السُّلْمي: حَثَّ عَلَى بْنَ أَبِي طَالِبٍ النَّاسَ عَلَى السُّوَاكِ، وَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يَصْلِي دَنَا الْمَلَكَ يَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ، فَمَا يَزَالَ يَدْنُوا حَتَّى أَنْ يَضُعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ، فَمَا يَلْفَظُ مِنْ آيَةٍ إِلَّا يَقْعُدُ فِي جَوْفِ الْمَلَكِ»<sup>(٢)</sup>.

الثالثة: كان النبي ﷺ شديد الاهتمام بالسواك، ويبالغ في استعماله؛ قال أبو موسى: «أتيت النبي ﷺ فوجده يستان بسواك بيده يقول أَعْ أَعْ، والسواك في فيه، كأنه يتهمه»، وفي لفظ: «وطرف السواك على لسانه»<sup>(٣)</sup>، وفيه: تأكيد استحباب السواك، وأنه لا يختص بالأسنان، بل يكون على الأسنان وللسان وللثة والحلق، والعلة التي تقتضي الاستياك على الأسنان موجودة في اللسان، بل هي أبلغ وأقوى؛ لما يتضاعد إليه من أبخرة المعدة<sup>(٤)</sup>.

وانظر إلى حرص النبي ﷺ على السواك، وهو في سياق الموت صلوات الله وسلامه عليه، تقول عائشة رضي الله عنها، دخل عبد الرحمن بن أبي بكرٍ على النبي ﷺ وأنا مسنده إلى صدرني، ومع عبد الرحمن سواك رطب يستئن به، فأبىَ رسول الله ﷺ بصره، فأخذت السواك فقصمته، ونفسته وطبيته، ثم دفعته إلى النبي ﷺ فاستئن به، فما رأيت رسول الله ﷺ استئنَ استئنًا قطُّ أحسن منه»<sup>(٥)</sup>.

الرابعة: ذكر ابن الملقن نحوًا من مائة حديثٍ في السواك، ثم قال: «وهذا عظيم جسيم، فوا عجباً! سنة واحدة تأتي فيها هذه الأحاديث ويهملها كثير من الناس، بل كثير من الفقهاء المشتغلين، وهي خيبة عظيمة نسأل الله المغفارة منها»<sup>(٦)</sup>.

الخامسة: إن استاك بالفرشة والمعجون فذلك حسن، ويحصل به تطهير الفم، وفي صحيح البخاري أن النبي ﷺ استاك بجريدة رطبة<sup>(٧)</sup>.

## الحادي عشر والتاسع والعشرون

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤١٨٤) وسنده صحيح، كما في تسهيل الفقه (١/٢٧٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤) ومسلم (٢٥٤).

(٤) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام (١/٢٦٥).

(٥) صحيح البخاري (٤٤٣٨).

(٦) البدر المنير (٢/٦٨).

(٧) أفاده الشيخ عبد الله الجبرين في تسهيل الفقه (١/٢٨٩) والحديث في صحيح البخاري (٤٤٥١).



عن أبي هريرة، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ) قيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: (إِذَا لَقِيَتْهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجْهُهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِّدَ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ) أخرجَهُ مسلمٌ<sup>(١)</sup>.  
فيه مسائل:

الأولى: القيام بهذه الحقوق بين المسلمين يقوي الأخوة الإيمانية ويجلب المحبة بينهم، وهذا أمرٌ حث عليه الشرع وندب إليه في نصوصٍ كثيرة.

الثانية: السلام من آكد الحقوق وأيسرها، وأكثرها شيوعاً، وفيه فضل كبير، قال النبي ﷺ: (لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولاً أدلّكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفسحوا السلام بينكم)<sup>(٢)</sup>.

وسئل النبي ﷺ أي الإسلام خير؟ قال: (طعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)<sup>(٣)</sup>.

وقال النبي ﷺ: (إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام)<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو شريح: يا رسول الله أخبرني بشيءٍ يوجب لي الجنة، قال: (طيب الكلام، وبذل السلام، وإطعام الطعام)<sup>(٥)</sup>.

الثالثة: مما يدل على أهمية السلام قول النبي ﷺ: (إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر، ثم لقيه فليسلم عليه أيضاً)<sup>(٦)</sup>، وهذا أمرٌ يتكرر مثله كثيراً جدًا في البيوت والمدارس والوظائف، ونحو ذلك.

ومما يدل على أهميته أيضاً: قول سعيد بن وردان: «كنت أمشي مع ثابت البوني، فمر بصبيانٍ فسلم عليهم، وحدّث ثابت أنه كان يمشي مع أنسٍ، فمر بصبيانٍ فسلم عليهم، وحدث أنس أنه

(١) صحيح مسلم (٢١٦٢).

(٢) أخرجَهُ مسلم (٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرج البخاري في الأدب المفرد (٩٧٩) عن البراء، مرفوعاً قال: «أفسحوا السلام سلموا».

(٣) أخرجَهُ البخاري (١٢) ومسلم (٣٩) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) أخرجَهُ أبو داود (٥١٩٧) عن أبي أمامة رضي الله عنه. وقال الترمذ في الأذكار (ص ٢٥٠): إسناده حميد. وقال ابن حجر: حديث حسن. الفتوحات الربانية (٣٢٧ / ٥).

(٥) أخرجَهُ البخاري في الأدب المفرد (٨١) وصححه ابن حبان (٤٩٠) والحاكم (٦١).

(٦) أخرجَهُ أبو داود (٥٢٠٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.



كان يمشي مع رسول الله ﷺ فمر بصبيانٍ فسلم عليهم»<sup>(١)</sup>.

وكان ابن عمر يغدو إلى السوق، فلا يمر على سقاطٍ، ولا صاحب بيعةٍ، ولا مسكينٍ، ولا أحدٍ إلا سلم عليه، وقال: «إنما نغدو من أجل السلام»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن مسعودٌ: «إن السلام اسمٌ من أسماء الله وضعه الله في الأرض، فأفشووه بينكم، إن الرجل إذا سلم على القوم فردوا عليه كانت له عليهم فضل درجةٍ؛ لأنَّه ذكرهم السلام، وإن لم يرد عليه رد عليه من هو خيرٌ منه وأطيب»<sup>(٣)</sup>.

فعلى المسلم أن يولى هذه السنة العظيمة كبير اهتمامه وأن يحرص على إفشائها في بيته وعمله وسوقه، وعبر هاتفه، بل ويحرص أن يأتي بالسلام كاملاً: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ ليكتب له ثلاثون حسنة<sup>(٤)</sup>.

الرابعة: في عيادة المريض واتباع الجنائز فضل كبير وأجرٌ عظيم، قال النبي ﷺ: (إن الله عز وجل يقول يوم القيمة: يا ابن آدم مرضت فلم تدعني، قال: يا رب كيف أعودك؟ وأنت رب العالمين، قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تدعه، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده)<sup>(٥)</sup>.

وقال ﷺ: (من عاد مريضاً لم يزل في حرف الجنة) قيل: يا رسول الله وما حرف الجنة؟ قال: (جناها)<sup>(٦)</sup>.

وقال ﷺ: (من عاد مريضاً خاض في الرحمة، حتى إذا قعد استقر فيها)<sup>(٧)</sup>.

وقال ﷺ: (إذا عاد الرجل أخاه المسلم، مشى في خرافات الجنة حتى يجلس، فإذا جلس غمرته الرحمة، فإن كان غدوةً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن كان مساءً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح)<sup>(٨)</sup>.

وقال ﷺ: (من شهد الجنائز حتى يصلى عليها فله قيراط، ومن شهدتها حتى تدفن فله قيراطان)،

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٧) ومسلم (٢١٦٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٩٦١ / ٢).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٧٩) وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص ٦٦٥): سنده صحيح.

(٤) جاء هذا في حديثٍ أخرجه أبو داود (٥١٩٥) عن عمران بن حصين، وقال البيهقي في شعب الإيمان (١١ / ٢٤٣): إسناده حسن، وقال ابن حجر في فتح الباري (٦ / ١١): سنده قوي.

(٥) أخرجه مسلم (٢٥٦٩) عن أبي هريرة رض.

(٦) أخرجه مسلم (٢٥٦٩) عن ثوبان رض.

(٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٢٢) عن جابر رض، وصححه ابن حبان (٢٩٥٦).

(٨) أخرجه أحمد (٦١٢) والترمذى (٩٦٩) وقال: حسن غريب، وقد روى عن عليٍّ هذا الحديث من غير وجهٍ، منهم من وقفه ولم يرفعه.



قيل: وما القيراطان؟ قال: (مثل الجبلين العظيمين)، وفي لفظٍ: (وكان معها حتى يصلى عليها، ويُفرغ من دفنه) <sup>(١)</sup>.

الخامسة: الحقوق المذكورة في الحديث متأكدة جدًا، وبعض العلماء يرى وجوبها، فعلى المسلم أن يحرص على القيام بما يستطيع منها.

### الحديث الثلاثون

عن عمر بن أبي سلمة، قال: كُنْتُ عَلَامًا فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَا عَلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ) فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ. أَخْرَجَاهُ <sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: فيه تعلم الصبيان ما يحتاجون إليه من أمور الدين وآدابه.

الثانية: فيه منقبة لعمر بن أبي سلمة؛ لامتثاله الأمر ومواظبه على مقتضاه، وقد تقدم نحو هذا عن أم حبيبة في مواظبتها على الشتى عشرة ركعةً، وهكذا ينبغي للمؤمن إذا بلغه شيءٌ من سنة النبي ﷺ.

الرابعة: تأمل - أكرمك الله برضوانه - كم من آيةٍ وحديثٍ ممكن أن تبعد لله بها عند الطعام - مع أنه في الأصل من المباحات -:

أولاً: قال النبي ﷺ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى) وهذا يدخل فيه الأكل بنية التقوى على عبادة الله.

ثانياً: قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا} في الآية إيمانًا إلى أن أكل الطيبات يقصد به القيام بعبادة الله وشكره.

ثالثاً: قال النبي ﷺ: (ما أطعمنت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمنت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمنت زوجك فهو لك صدقة، وما أطعمنت خادمك فهو لك صدقة) <sup>(٣)</sup>، وفيه أن المؤمن يؤجر بإطعام نفسه وأهله.

رابعاً: قال تعالى: {وَكُلُّوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}.

خامسًا: قال النبي ﷺ: (ما ملأ آدمي وعاءً شرًّا من بطنه، بحسب ابن آدم أكلات يُقْمن صلبه،

(١) أخرجه البخاري (١٣٢٥) ومسلم (٩٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٥٣٧٦) صحيح مسلم (٢٠٢٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٧٩) عن المقدام بن معدي كربلاً رضي الله عنه، بإسنادٍ جيدٍ، كما قاله المنذري في الترغيب والترهيب (٤٢ / ٣).



فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه<sup>(١)</sup>.

سادساً: قال النبي ﷺ: (وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ) ومن الكلمة الطيبة: الشكر والدعاء لمن صنع الطعام.

سابعاً: قال أبو هريرة: «ما عاب النبي ﷺ طعاماً قطُّ، إن اشتهاه أكله وإن تركه»<sup>(٢)</sup>.

ثامناً: قال النبي ﷺ: (سَمِّ اللَّهُ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ).

تاسعاً: قال النبي ﷺ: (إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقبة، فليُمْطِّ ما كان بها من أذى، ثم ليأكلها، ولا يدعها للشيطان، فإذا فرغ فليُلْعِقْ أصابعه؛ فإنه لا يدرى في أي طعامه تكون البركة)<sup>(٣)</sup>.

عاشرًا: قال أنس: إن النبي ﷺ أمرنا أن نسلت القصعة، وقال: (إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامٍ كُمْ  
البركة)<sup>(٤)</sup>.

حادي عشر: قال عبد الله بن بُسرٍ: أتى النبي ﷺ بقصبةٍ، فالتفتوا عليها، فلما كثروا جثا رسول الله ﷺ فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال: (إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا عَنِيدًا) ثم قال: (كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا، وَدُعُوا ذُرُوتَهَا، بِيَارِكَ فِيهَا)<sup>(٥)</sup>.

ثاني عشر: قال النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فِي حَمْدِهِ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرُبَ  
الشَّرِبةَ فِي حَمْدِهِ عَلَيْهَا)<sup>(٦)</sup>.

والجلوس على الطعام يتكرر في اليوم أكثر من مرة، فمن هداه الله للعمل بهذه السنن، فقد وفق لخيرٍ كثيرٍ، والله المستعان.

## الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبْنِيْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا  
شَرَبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَمَائِلِهِ، وَيَشْرَبُ بِشَمَائِلِهِ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه الترمذى (٢٣٨٠) عن المقدام بن معدى كربلاً. وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه البخارى (٣٥٦٣) ومسلم (٢٠٦٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٣٣) عن جابر بن عبد الله. وفي رواية: (وأمر بعلق الأصابع والصحفة).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٣٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٧٧٢) وقال النووي في رياض الصالحين (ص ٢٥٦): إسناده جيد، وقال الذهبى في المهدب (٦/٢٨٦٣): إسناده صالح.

(٦) أخرجه مسلم (٢٧٣٤) من حديث أنس بن مالك.

(٧) صحيح مسلم (٢٠٢٠).



فيه مسائل :

الأولى: دلت السنة أن آداب الشرب خمسة: التسمية أوله، وحمد الله آخره، والشرب باليمين، وأن يكون جالسًا، بثلاثة أنفاسٍ.

الثانية: أنه ينبغي اجتناب الأفعال التي تشبه أفعال الشياطين.

الثالثة: قال في الإقناع: وإن جعل بيمنيه خبزاً وبشماله شيئاً يأتدم به، وجعل يأكل من هذا الذي جعله بشماله، كره؛ لأنه أكل بشماله، ولما فيه من الشره<sup>(١)</sup>.

## الحديث الثاني والثالثون

عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكًا يَنْزِلُهُنَّ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا حَلَفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا) أخرجاه<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى: هذا الحديث في الإنفاق في الطاعات ومكارم الأخلاق وعلى العيال والضياف والصدقات، وهو ذلك بحيث لا يذم ولا يسمى سرفاً، والإمساك المذموم هو الامساك عن هذا<sup>(٣)</sup>.

الثانية: ترجم البخاري على هذا الحديث: باب قوله تعالى: {فَإِنَّمَا مِنْ أَعْطَى وَاتَّقَى \* وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنُّيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى} قال ابن حجر: وتضمنت الآية الوعد بالتسهير لمن ينفق في وجوه البر، والوعيد بالتعسیر لعكسه، والتيسير المذكور أعم من أن يكون لأحوال الدنيا أو لأحوال الآخرة، وكذا دعاء الملك بالخلف يتحمل الأمرين<sup>(٤)</sup>.

والحديث أيضاً موافق لقوله تعالى: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ} ولقوله في الحديث القدسي: (ابن آدم، أَنْفَقْ أَنْفَقْ عَلَيْك)<sup>(٥)</sup>، وهو يعم الواجبات والمندوبات، وموافق لقوله تعالى في سياق آيات الإنفاق: {الشَّيْطَانُ يَعْدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} قال ابن القيم: هذه الآية تتضمن الحضن على الإنفاق بأبلغ الألفاظ وأحسن المعاني؛ فإنها اشتملت على بيان الداعي إلى البخل والداعي إلى البذل والإإنفاق... والله

(١) الإقناع (٣ / ٢٣١).

(٢) صحيح البخاري (١٤٤٢) صحيح مسلم (١٠١٠).

(٣) شرح النووي على مسلم (٧ / ٩٥).

(٤) فتح الباري (٢ / ٣٠٥).

(٥) المفهم (٣ / ٥٥) والحديث أخرجه البخاري (٤٦٨٤) ومسلم (٩٩٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.



سبحانه يعد عبده مغفرةً منه لذنبه، وفضلاً بأن يخلف عليه أكثر مما أنفق وأضعافه، فهذا وعد الله وذاك وعد الشيطان، فلينظر البخيل والمنافق أي الوعدين هو أوثق وإلى أيهما يطمئن قلبه وتسكن نفسه؟ والله يوفق من يشاء ويخذل من يشاء، وهو الواسع العليم<sup>(١)</sup>.

**الثالثة:** طوبى لمن احتسب في نفقة على نفسه ووالديه وزوجه وأولاده؛ فإنه يعظم أجره ويكثر ثوابه، وينشرح صدره بهذه النفقة.

بل كل أمرٍ مباح إذا فعله المسلم بنية صالحةٍ واحتساب أثيب عليه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الأكل والشرب والنكاح إن فعَلَهُ المسلم بنية الاستعانة على ما خلق له وهو عبادة الله كان داخلاً في عبادته، وكان له عليه الأجر، كما قال النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاصٍ: (إنك لن تنفق نفقةً تتبعني بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك)<sup>(٢)</sup>، وقال ﷺ: (إذا أنفق المسلم نفقةً على أهله، وهو يحتسبها، كانت له صدقة)<sup>(٣)</sup>، بل نفقة المرأة على نفسه وعياله أفضل من نفقته على من لا تلزمها نفقة؛ لأن ذلك واجبٌ، وما تقرب العباد إلى الله بمثل أداء ما افترض عليهم، ولهذا قال ﷺ: (دينار أنفاقته في سبيل الله، ودينار أنفاقته في رقبة، ودينار تصدق به على مسكين، ودينار أنفاقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفاقته على أهلك)<sup>(٤)</sup>. ولكن أكثر الناس يفعلون ذلك طبعاً وعادةً لا يتغرون به وجه الله تعالى، كما يفعلون في قضاء الديون من أثمان المبيعات والقروض وغير ذلك من المعاوضات والحقوق، وهذه كلها واجبات، فمن فعلها ابتغا وجه الله كان عليها من الأجر أعظم من أجر المتصدق نافلةً؛ لكن يتصدق أحدهم بالشيء اليسير على المسكين وابن السبيل ونحو ذلك لوجه الله تعالى، فيجد طعم الإيمان والعبادة لله، ويعطي في هذه ألوفاً فلا يجد في ذلك طعم الإيمان والعبادة؛ لأنه لم ينفقه ابتغا وجه الله، فمن هذا الوجه صار في عرفهم أن هذه النفقات التي لا بد منها ليست عبادةً، وقد لا يستشعرون إيجاب الشارع لها، وإنما يستشعر أحدهم ما في تركه من المضرة العاجلة<sup>(٥)</sup>، انتهى كلامه.

وقال النووي: قوله ﷺ: (إنك لن تنفق نفقةً تتبعني بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك) فيه استحباب الإنفاق في وجوه الخير، وفيه أن الأعمال بالنيات، وأنه إنما يثاب على

(١) طريق الهجرتين (ص ٣٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٩٥) ومسلم (١٦٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٥١) ومسلم (١٠٠٢) عن أبي مسعود الأنصاري رض.

(٤) أخرجه مسلم (٩٩٥) عن أبي هريرة رض.

(٥) جواب الاعتراضات المصرية (ص ٩٤) بتصرف.



عمله بنيته، وفيه أن الإنفاق على العيال يثاب عليه إذا قصد به وجه الله تعالى، وفيه أن المباح إذا قُصد به وجه الله تعالى صار طاعةً ويثاب عليه، وقد نَبَّهَ ﷺ على هذا بقوله: (حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك) لأن زوجة الإنسان هي من أخص حظوظه الدنيوية وشهواته المباحة، ووضع اللقمة في فيها إنما يكون ذلك في العادة عند الملاطفة، وهذه الحالة أبعد الأشياء عن الطاعة وأمور الآخرة، ومع هذا فأخبر ﷺ أنه إذا قصد بهذه اللقمة وجه الله تعالى حصل له الأجر بذلك، فغير هذه الحالة أولى بحصول الأجر إذا أراد وجه الله تعالى، ويتضمن ذلك أن الإنسان إذا فعل شيئاً أصله على الإباحة وقصد به وجه الله تعالى يثاب عليه، وذلك كالأكل بنية التقوّي على طاعة الله تعالى والنوم للاستراحة ليقوم إلى العبادة نشيطاً، والاستمتاع بزوجته؛ ليكفّ نفسه وبصره ونحوهما عن الحرام، وليقضي حقها، وليحصل ولداً صالحًا، وهذا معنى قوله ﷺ: (وفي بُضْع أحدكم صدقة)<sup>(١)</sup>. انتهى كلامه.

وقد قال النبي ﷺ: (ما أطعتمت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة)<sup>(٢)</sup>.

وقال المهلب: النفقة على الأهل واجبة بالإجماع، وإنما سماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه، وقد عرّفوا ما في الصدقة من الأجر، فعرفهم أنها لهم صدقة، حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكفوهم؛ ترغيباً لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع<sup>(٣)</sup>.

الرابعة: مما يبين عظيم أجر النفقة مع نية الاحتساب، قولُ شيخ الإسلام ابن تيمية: من أحب أن يلحق بدرجة الأبرار، ويتشبه بالأخير، فلينبو في كل يومٍ تطلع فيه الشمس نفع الخلق، فيما يسر الله من مصالحهم على يديه، وليطبع الله في أخذ ما حل، وترك ما حرم، وليتورع عن الشبهات ما استطاع؛ فإن طلب الحلال والنفقة على العيال بابٌ عظيم لا يعدله شيءٌ من أعمال البر<sup>(٤)</sup>.

الخامسة: قال العلامة السعدي: إن الله يفتح لمن يقوم على الضعفاء من أسباب النصر والرزق ما لم يكن في الخيال. فكم من إنسانٍ كان رزقه مقترناً، فلما كثرت عائلته والمتعلقوُن به، وسَعَ الله له الرزق، فوعد الله لا يخلف: {وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُحْلِفُهُ} والملائكة يقول صباح كل يوم:

(١) شرح النووي على مسلم (١١ / ٧٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٧١٧٩) عن المقدام بن معدى كربـة، بإسنادٍ جيدٍ، كما قاله المنذري في الترغيب والترهيب (٣ / ٤٢).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٩ / ٤٩٨).

(٤) الإيمان الأوسط (ص ٦٠٩).



«اللهم أعط منفقاً خلفاً، وأعط ممسكاً تلفاً» وأيضاً أرزاق هؤلاء الضعفاء توجهت إلى من قام بهم وكانت على يده، والمعونة من الله تأتي على قدر المؤنة، والبركة تشارك كل ما كان لوجهه سبحانه ومراضاً به ثوابه. وما كان له فهو مبارك. ومن جهة قوة التوكيل، وثقة المنافق، وطمعه في فضل الله وبره. والطمع والرجاء من أكبر الأسباب لحصول المطلوب. وأيضاً من جهة دعاء المستضعفين المنافق عليهم<sup>(١)</sup>.

السادسة: قال ابن القيم: العالم كلما بذل علمه للناس وأنفق منه تفجرت ينابيعه وازداد كثرةً وقوّةً وظهوراً، فيكتسب بتعليمه حفظاً ما علّمه، ويحصل له به علم ما لم يكن عنده، وربما تكون المسألة في نفسه غير مكشوفةٍ ولا خارجةٍ من خيال الإشكال، فإذا تكلّم بها وعلّمها اتضحت له وأضاءت وانفتح له منها علومٌ أخرى؛ فإنَّ الجزء من جنس العمل، فكما علّمَ الخلقَ من جهالتهم، جزاء الله بأنَّ علّمه من جهالته؛ وقد قال النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي: أَنْفَقْ أَنْفَقْ عَلَيْكَ) وهذا يتناول نفقة العلم؛ إِمَّا بلفظه، وإِمَّا بتبييهه وإشارته وفحواه.

ولركاء العلم ونموه طريقان، أحدهما: تعليمه، والثاني: العمل به؛ فإنَّ العمل به أيضاً ينمي ويكثّر، ويفتح لصاحبه أبوابه وخياليه، وهذا لأنَّ تعليمه والعمل به هو التجارة فيه، فكما ينمو المال بالتجارة فيه كذلك العلم<sup>(٢)</sup>.

## الحديث الثالث والثلاثون

عن أبي هريرة، قال: «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلوة الضحى، ونوم على وتر» أخر جاه<sup>(٣)</sup>.

## الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي الدرداء، أنه قال: «أوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاث لا أدعهن ما عشت، بصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلوة الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر» أخرجه مسلم<sup>(٤)</sup>.

## الحديث الخامس والثلاثون

عن أبي ذر، قال: «أوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاث لا أدعهن إن شاء الله تعالى أبداً: أوصاني بصلوة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصوم ثلاثة أيام من كل شهر» أخرجه النسائي،

(١) بهجة قلوب الأبرار (ص ١٥٣).

(٢) مفتاح دار السعادة (١ / ٣٦٣).

(٣) صحيح البخاري (١١٧٨) صحيح مسلم (٧٢١).

(٤) صحيح مسلم (٧٢٢).



وصححه ابن خزيمة<sup>(١)</sup>.

في هذه الأحاديث مسائل:

الأولى: فيها دلالة على استحباب صلاة الضحى، وتأكدها والمداومة عليها؛ لذلك حافظ عليها هؤلاء الصحابة. وعدم مواظبة النبي ﷺ على فعلها لا ينافي استحباب المداومة؛ لأنَّه حاصل بدلالة القول، وليس من شرط الحكم أن تتضافر عليه أدلة القول والفعل<sup>(٢)</sup>.

الثانية: أن أفلتها ركعتان، إجماعاً<sup>(٣)</sup>، ولا حد لأكثرها، كما تقدم في حديث عمرو بن عَبْسَةَ، وعن معاذة أنها سألت عائشة، كم كان رسول الله ﷺ يصلِّي صلاة الضحى؟ قالت: «أربع ركعاتٍ، ويزيد ما شاء»<sup>(٤)</sup>، وفي الحديث القدسي: (ابن آدم ارکع لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره)<sup>(٥)</sup>، وكانت عائشة تصلي الضحى ثمانين ركعات، ثم تقول: «لو نُشر لي أبواي ما تركتهن»<sup>(٦)</sup>، أي: لو أحَبِّي لي أبواي ما تركت صلاة الضحى، ولا منعني فرحي بهما من صلاتهما.

الثالثة: بداية وقت صلاة الضحى من ارتفاع الشمس قيَدَ رمحٍ إلى قبيل الزوال.

وأفضل أوقاتها هو وقت اشتداد حرارة الشمس؛ لما جاء أن زيد بن أرقم رأى قوماً يصلون من الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله ﷺ، قال: (صلاة الأواین حين تَرَضِّ الفصال)<sup>(٧)</sup>، سميت بذلك؛ لأنَّهم آبوا ورجعوا إلى طاعة الله وعبادته حينما انشغل الناس بأمور دنياهم، وأخلَّ آخرُون إلى الراحة، فيقوم هؤلاء يصلون ويدركون الله تعالى.

الرابعة: يشرع قضاء صلاة الضحى إذا خرج وقتها وهو لم يصلها؛ قياساً على قضاء السنن الرواتب

(١) سنن النسائي (٢٤٠٤) صحيح ابن خزيمة (١٢٢١) وقال في إرواء الغليل (٢/ ٢١٢)؛ إسناده صحيح.

(٢) إحکام الأحكام شرح عدمة الأحكام (٢/ ٣٣).

(٣) طرح التشريب (٣/ ٧١).

(٤) أخرجه مسلم (٧١٩).

(٥) أخرجه الترمذى (٤٧٥) عن أبي الدرداء، وأبي ذِئْرٍ رضي الله عنهمَا، وقال الذهبي في السَّيِّر (٨/ ٣٢٣): «حديث حسن، متصل بالإسناد، شامي» وقال في ميزان الاعتدال (١/ ٢٤٢): «هذا حسن قوى الإسناد». وله شاهد من حديث ثُعيم بن همار، عن النبي ﷺ قال: (يقول الله عز وجل: يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات في أول نهارك، أكفك آخره) أخرجه أبو داود (١٢٨٩) وصححه ابن حبان (٢٥٣٣) وقال النووي في خلاصة الأحكام (١/ ٥٦٩): إسناده صحيح. وقال بعض العلماء: هذا الحديث في فضل صلاة الفجر مع راتبnya.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٥٣) وصححه الألباني. مشكاة المصايب (١/ ٤١٣).

(٧) صحيح مسلم (٧٤٨) قال النووي في شرحه (٦/ ٣٠): رمضان: الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس، أي حين يحترق أخفاف الفصال وهي الصغار من أولاد الإبل.



والوتر<sup>(١)</sup>.

الخامسة: فيه تأكيد الوتر - وقد قيل بوجوبه - ولتأكّله أمر النبي ﷺ هؤلاء الحالّة من الصحابة بالوتر قبل النوم من باب الأخذ بالحزم والاحتياط، قال ابن رجب: قد كان كثير من الصحابة يوتر من أول الليل، ومنهم من كان يفعل ذلك خشيةً من هجوم الموت في النوم؛ فإنهم كانوا على نهايةٍ من قصر الأمل<sup>(٢)</sup>.

ومن وثق بالقيام آخر الليل فوتره آخر الليل أفضل؛ لقول النبي ﷺ: (مَنْ حَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتْرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتْرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاتَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ)<sup>(٣)</sup>.

السادسة: الصيام من أفضل العبادات وأحبها إلى الله، قال القرطبي في قوله: {إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِعَيْرِ حِسَابٍ} الصابرون: الصائمون، دليله قوله: (الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْرِيُ بِهِ) قال أهل العلم: كُلُّ أَجْرٍ يُكَالُ كُلِّاً وَيُوَرَّثُ وَرَبَّا إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ يُحْسَنُ حَتَّى وَيُعْرَفُ عَرْفًا<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن رجب: والصبر ثلاثة أنواع: صبر على طاعة الله، وصبر عن محارم الله، وصبر على أقدار الله المؤلمة. وتجمع الثلاثة كلها في الصوم؛ فإن فيه صبراً على طاعة الله، وصبراً عمّا حرّم الله على الصائم من الشهوات، وصبراً على ما يحصل للصائم فيه من ألم الجوع والعطش، وضعف النفس والبدن<sup>(٥)</sup>.

وقال النبي ﷺ: (كل عمل ابن آدم يضعف، الحسنة عشر أمثالها إلى سبعين ضعف)، قال الله عز وجل: إلا الصوم، فإنه لي وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي. للصائم فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربِّه، والذي نفس محمدٍ بيده، لحروفِ فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك<sup>(٦)</sup>.

وقال النبي ﷺ: (إن في الجنة باباً يقال له: الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيمة، لا يدخل منه أحد غيرهم، يقال: أين الصائمون؟ فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أغلق فلم يدخل

(١) تسهيل الفقه (٤/٢٦٣).

(٢) فتح الباري (٩/١٦١).

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٥) عن جابر.

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٥/٢٤١).

(٥) الطائف المعارف (ص ١٥٠).

(٦) أخرجه البخاري (٥٩٢٧) ومسلم (١١٥١) عن أبي هريرة.



منه أحد)<sup>(١)</sup>.

وقال النبي ﷺ: (من صام يوماً في سبيل الله، بعَدَ الله وجهه عن النار سبعين خريفاً)<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو أمامة: يا رسول الله، مُرْنِي بعملٍ، قال: (عليك بالصوم؛ فإنه لا مثل له) فما رأي أبو أمامة ولا امرأته ولا خادمه إلا صياماً، فكان إذا رأى في دارهم دخان بالنهار قيل: اعترافهم ضيف، نزل بهم نازل<sup>(٣)</sup>.

وقال النبي ﷺ: (الصيام جنة من النار، كجنة أحدكم من القتال)<sup>(٤)</sup>.

وقال ﷺ لعبد الله بن عمرو: (صم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر)<sup>(٥)</sup>.

وقال ﷺ: (أَلَا أُحِبُّكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحْرَ الصَّدْرِ؟ صَوْمٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ)<sup>(٦)</sup>.

وينبئ إلى أن الصيام مندوبٌ في أي يوم ما عدا ما نهي عن صيامه، إلا أنه يفضل في الأيام التي ندب الشرع إلى صيامها، كالإثنين والخميس.

## الحديث السادس والثلاثون

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّشَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمَدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّشَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلَيْرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَشَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ).

أخرجه البخاري<sup>(٧)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: لما كان العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه التي لو بقيت فيه أحدثت له أدواتاً عَسِيرَةً، شرع له حمد الله على هذه النعمة، مع بقاء أعضائه على

(١) أخرجه البخاري (١٨٩٦) ومسلم (١١٥٢) عن سهل بن سعد رض.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٠) ومسلم (١١٥٣) عن أبي سعيد الخدري رض.

(٣) أخرجه أحمد (٢٢١٤٠) وصححه ابن حبان (٣٤٢٥).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٦٣٩) وصححه ابن خزيمة (١٨٩١) عن عثمان بن أبي العاص رض.

(٥) أخرجه البخاري (١٩٧٦) صحيح مسلم (١١٥٩).

(٦) أخرجه النسائي (٢٣٨٥) عن رجلٍ، من أصحاب النبي ﷺ. قال ابن الأثير في النهاية (٥/١٦٠): الْوَحْرُ: بالتحريك: غشه ووساوشه. وقيل: الحقد والغبظ. وقيل: العداوة. وقيل: أشد الغضب.

(٧) صحيح البخاري (٦٢٢٦).



الثباتها وهيتها بعد هذه الزلة<sup>(١)</sup>.

الثانية: العطاس يدل على النشاط وخفة البدن، ثم حمد الله عليه، ودعا المسلمين له بالرحمة، ودعاؤه لهم بالهدایة، وإصلاح البال، كل ذلك يحبه الرحمن ويغبط الشيطان<sup>(٢)</sup>.

الثالثة: التثاؤب يكون غالباً مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه وميله إلى الكسل، وإضافته إلى الشيطان لأنه الذي يدعو إلى الشهوات، والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك، وهو التوسع في المأكل والمشرب<sup>(٣)</sup>.

الرابعة: العاطس إذا حمد الله فسمعه بعض الحاضرين، فهل يسن لمن لم يسمعه تشميمته؟ قال ابن القيم: فيه قولان، والأظهر: أنه يشمته إذا تحقق أنه حمد الله، وليس المقصود سماع المشتمت للحمد، وإنما المقصود نفس حمده، فمتى تتحقق ترتب عليه التشميم، كما لو كان العاطس أخرس ورأيت حركة شفتيه بالحمد؛ والنبي ﷺ قال: (إإن حمد الله فشمته)<sup>(٤)</sup>.

الخامسة: هل يستحب تذكير العاطس إذا ترك الحمد؟ قال ابن القيم: ظاهر السنة أنه لا يذكر؛ لأن النبي ﷺ لم يشمت الذي عطس، ولم يحمد الله، ولم يذكره، وهذا تعزير له وحرمان لبركة الدعاء؛ لاما حرم نفسه بركة الحمد، فنسى الله، فصرف قلوب المؤمنين وألسنتهم عن تشميمته والدعاء له، ولو كان تذكيره سنةً، لكن النبي ﷺ أولى بفعلها وتعليمها، والإعانتها عليها<sup>(٥)</sup>. لكن من كان جاهلاً لهذه السنة فينبذ تعليمه.

السادسة: يسن للعاطس أن يعطي فاه ويغض صوته؛ لقول أبي هريرة: «إإن النبي ﷺ كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو بشوبيه، وغض بها صوته»<sup>(٦)</sup>.

السابعة: الأمر بكظم التثاؤب ورده ووضع اليد على الفم؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته، ودخوله فمه، وضحكه منه؛ قال النبي ﷺ: (إإذا ثناءب أحدكم، فليمسك بيده على فيه؛ فإن الشيطان يدخل)<sup>(٧)</sup>.

## الحادي عشر والثلاثون

(١) زاد المعاد (٤٠٠ / ٢).

(٢) زاد المعاد (٤٠١ / ٢).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٢٢ / ١٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٩٢) عن أبي موسى الأشعري رض.

(٥) زاد المعاد (٤٠٣ / ٢).

(٦) أخرجه الترمذى (٢٧٤٥) وقال: حديث حسن صحيح. وقال ابن حجر في فتح الباري (٦٠٢ / ١٠): سنده جيد.

(٧) أخرجه مسلم (٢٩٩٥) من حديث أبي سعيد رض.



عن البراء بن عازب، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أتيت مصحعك، فتوضاً وضوءك للصلوة، ثم اضطجع على شبك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألحاث ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملحاً ولا منحاً إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت، فإن موت من ليلتك، فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به) قال: فرددتها على النبي صلى الله عليه وسلم، فلما بلغت: اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، قلت: ورسولك، قال: (لا، ونبيك الذي أرسلت) أخرجاه، وفي رواية لمسلم: (وإن أصبحت، أصبحت حيراً) <sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: يسن الوضوء عند إرادة النوم، وله فوائد، منها: أن الوضوء يغسل الخطايا ويحطها، كما تقدم، فمن المناسب أن يبيت المؤمن على طهير؛ لثلا يبعثه الموت، فيكون على هيئة كاملة، ويؤخذ منه: الندب إلى الاستعداد للموت بطهارة القلب؛ لأنه أولى من طهارة البدن، ومنها: أن يقول أذكار النوم على طهير، ومنها: أنه يكون أصدق لرؤياه، وأبعد من لعب الشيطان به في منامه، وترويعه إياه <sup>(٢)</sup>، ومنها: أنه أرجى لقبول دعائه، قال النبي ﷺ: (ما من مسلم يبيت على ذكر طاهراً، فيتعار من الليل، فيسأل الله حيراً من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه) <sup>(٣)</sup>.

الثانية: يسن النوم على الشق الأيمن؛ لأنه أسرع إلى الانتباه؛ فإن القلب متعلق إلى جهة اليمين، فلا يشغل بالنوم.

الثالثة: من آداب النوم:

ما جاء في قول النبي ﷺ: (إذا جاء أحدكم فراشه فلينفضه بصيفة ثوبه ثلاث مرات) <sup>(٤)</sup>.  
وقول البراء: كان رسول الله ﷺ يتوسد يمينه عند المنام، ثم يقول: (رب قني عذابك يوم تبعث عبادك) <sup>(٥)</sup>.

وقول ابن عمر: «إن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا والسواك عنده، فإذا استيقظ بدأ بالسواك» <sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح البخاري (٢٤٧) صحيح مسلم (٢٧١٠).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٧ / ٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٥٠) عن معاذ بن جبل رض، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٣ / ٨٣).

(٤) أخرجه البخاري (٢٧١٤) ومسلم (٤٦٣٢) من حديث أبي هريرة رض. والصيفة: طرف ثوبه، أو حاشيته، أو طرته، وهو جانبه الذي لا هدب له.

(٥) أخرجه الترمذى (٣٣٩٩) وصححه أبو ثعيم في حلية الأولياء (٨/٢١٥) وابن حجر في فتح الباري (١١/١١٥).

(٦) أخرجه أحمد (٥٩٧٩).



الرابعة: مجموع السنن عند النوم التي تقدم ذكرها سبعة، أحدها: الوضوء، والثانية: نفض الفراش، والثالثة: تهيئة السواك، والرابعة: الاضطجاع على الشق الأيمن، والخامسة: توسيع اليدين، والسادسة: الور لمن لا يتيقن أنه سيوت آخر الليل، والسابعة: قول الأذكار المشروعة، والختم بها. الخامسة: النوم، والأكل، والبيع والشراء، وغيرها من المباحثات إذا نوى المسلم بفعلها التقوى على طاعة الله، كان ذلك عبادةً يثاب عليها؛ قال معاذ رضي الله عنه: «أنام أول الليل، فأقوم وقد قضيت حزبي من النوم، فأقرأ ما كتب الله لي، فأحتسب نومتي، كما أحتسب قومتي»<sup>(١)</sup>، وعن يحيى بن أبي كثير، قال: تعلموا النية؛ فإنها أبلغ من العمل. وعن زيد الياامي، قال: إني لأحب أن تكون لي نية في كل شيء، حتى في الطعام والشراب، وعنه أنه قال: إن في كل شيء تريده الخير، حتى خروجك إلى الكناسة، وعن داود الطائي، قال: رأيت الخير كله إنما يجمعه حسن النية، وكفاك بها خيراً وإن لم تُنصب<sup>(٢)</sup>.

ومن جميل الوصايا قول بعض العلماء: احرص على أن لا تعمل شيئاً إلا بنية؛ فإنك تؤجر في جميع أعمالك، إذا أكلت فانو بذلك التقوى لطاعة الله، وكذلك في نومك، وتفرجك، وسائر أعمالك؛ فإنك ترى ذلك في ميزان حسناتك<sup>(٣)</sup>.

وقال الغزالى: ما من شيء من المباحثات إلا ويحمل نيةً أو نياتٍ يصير بها من محاسن القربات، وينال بها معالي الدرجات، فما أعظم خسران من يغفل عنها ويعطاها تعاطي البهائم المهملة عن سهوٍ وغفلة<sup>(٤)</sup>.

وقال القسطلاني: النية الصالحة إكسير تقلب العادة عبادةً، والقبع جميلاً، فالعقل لا يتحرك حرمةً إلا لله، فينوي بمكثه في المسجد زيارة ربه في انتظار الصلاة، واعتكافه على طاعته، وبدخوله الأسواق ذكر الله - وليس الجهر بشرط - وأمراً معروفاً ونهياً عن منكر، وينوي عقب كل فريضة انتظار أخرى، فأنفسه إذا نفاثس، وينتهي خير من عمله<sup>(٥)</sup>.

السادسة: قوله رضي الله عنه: (وإن أصبحت، أصبت حيراً) أي: خيراً عظيماً، فالتنكير للتعظيم، بسبب اهتمامك بالخير، ومتابعتك سنة رسول الله رضي الله عنه.

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤١).

(٢) جامع العلوم والحكم (١ / ٧٠).

(٣) جذوة المقتبس في ذكر ولادة الأنجلوس (ص ٤٤).

(٤) إحياء علوم الدين (٤ / ٣٧١).

(٥) إرشاد الساري (١ / ١٥٠).



## الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ عُرْفَةً يُرَى  
ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا أَعْدَهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ  
الصِّيَامَ، وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ) أخرجه أحمد، وصححه ابن خزيمة وابن حبان<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: تأملوا رحمة الله ما صح من الأحاديث في هذه الحال الأربع من فضائل؛ لتدركوا عظيم موقعها عند أرحم الراحمين، ففي حديث اختصار الماء الأعلى، أن الله تعالى قال: (يا محمد، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي، قَالَ: فِيمَ يَحْتَصِمُ الْمَاءُ الْأَعُلَى؟ قُلْتُ: فِي الْكَفَّارَاتِ، قَالَ: مَا هُنَّ؟ قُلْتُ: مَشْيِي الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوةِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكْرُوهَاتِ، قَالَ: ثُمَّ فِيمَ؟ قُلْتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلَيْنُ الْكَلَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ)<sup>(٢)</sup>.

وُسْئلَ اللَّهُ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (تَطْعُمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرَفْ)<sup>(٣)</sup>.  
وقال أبو شريح: يا رسول الله أخبرني بشيء يوجب لي الجنة، قال: (طَيِّبُ الْكَلَامَ، وَبَذُلُّ السَّلَامَ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ)<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الله بن سلام: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، انجلف الناس إليه، وقيل: قدم رسول الله ﷺ، فجئت في الناس لأنظر إليه، فلما استبنت وجه رسول الله ﷺ عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، فكان أول شيء تكلم به، أن قال: (يا أيها الناس، أفسحوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا بالليل والناس نائم، تدخلوا الجنة بسلام)<sup>(٥)</sup>.

الثانية: قال البيهقي: إطعام الطعام يتحمل أن المراد به إطعام المحاويخ، ويتحمل أن يكون المراد به الضيافة، ويتحمل أن يكون أرادهما جميعاً، ولتضيافه أثر عظيم في التحاب والتآلف، وورد في إكرام الضيف أخبار صحيحة<sup>(٦)</sup>. وقال ابن رسلان: لكن إطعام المحاويخ أفضل؛ لأنه به قوام أبدانهم<sup>(٧)</sup>.

(١) مسندي أحمد (٢٢٩٠٥) صحيح ابن خزيمة (٢١٣٧) صحيح ابن حبان (٥٠٩).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٢٣٥) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، وقال: حديث حسن صحيح. سأله محمد بن إسماعيل، عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (١٢) ومسلم (٣٩) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨١١) وصححه ابن حبان (٤٩٠) والحاكم (٦١).

(٥) أخرجه الترمذى (٢٤٨٥) وابن ماجه (١٣٣٤) وصححه الترمذى والحاكم (٤٢٨٣).

(٦) شعب الإيمان (١١ / ٢٩٨).

(٧) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١٩ / ٥١٠).

الثالثة: جعل الله إطعام الطعام من الأسباب المنجية من النار الموجبة للجنة ونعمتها، قال تعالى: {وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَأَسِيرًا\* إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا\* إِنَّا نَحَافُ مِنْ رِبَّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيًّا\* فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَاهُمْ نَصْرَةً وَسُرُورًا\* وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا} وقال تعالى: {فَلَا افْتَحْمَ الْعَقَبَةَ\* وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ\* فَلَكُ رَقَبَةٌ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبَةٍ\* يَسِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ}، وقال النبي ﷺ: (اتقوا النار ولو بشق تمرة) <sup>(١)</sup>.

قال الشيخ السعدي في قوله تعالى: {إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ}: مدار السعادة ومادتها أمران: الإخلاص لله، الذي أصله الإيمان بالله، والإحسان إلى الخلق بوجوه الإحسان، الذي من أعظمها، دفع ضرورة المحتججين بإطعامهم ما يتقوتون به، وهؤلاء لا إخلاص ولا إحسان، فلذلك استحقوا ما استحقوا <sup>(٢)</sup>.

الرابعة: يتأكد إطعام الطعام للجائع وللجيران خصوصاً؛ لقول النبي ﷺ: (أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني) <sup>(٣)</sup>، ولقول أبي ذر <sup>رض</sup>: إن خليلي <sup>رض</sup> أو صاني: (إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه، ثم انظر أهل بيتك من جيرانك، فأصبهم منها بمعرفة) <sup>(٤)</sup>.

الخامسة: الكلام الطيب مندوب إليه، وهو من جليل أفعال البر؛ لأن النبي ﷺ جعله كالصدقة بالمال، فقال: (والكلمة الطيبة صدقة) وجعلها سبباً للوقاية من النار، فقال: (لَيَقْفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيَسَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا؟ فَلَيَقُولُنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ أَلَمْ أُرْسِلَ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَلَيَقُولُنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَلَيَتَّقِيَنَّ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشَقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةً) <sup>(٥)</sup>. والكلمة الطيبة يفرح بها المؤمن، ويحسن موقعها من قلبه، وتذهب الشحنة، كما قال تعالى: {أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاؤُهُ كَانَهُ وَلِيُّ حَمِيمٌ} <sup>(٦)</sup>. وقال تعالى: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا} وقال: {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ}.

(١) أخرجه البخاري (١٤١٧) ومسلم (١٠١٦) عن عدي بن حاتم <sup>رض</sup>.

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٨٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٧٣) عن أبي موسى الأشعري <sup>رض</sup>.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٢٥).

(٥) أخرجه البخاري (١٤١٣) ومسلم (١٠١٦) عن عدي بن حاتم <sup>رض</sup>.

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٢٢٥).



السادسة: صلاة الليل لها شأن كبير وقدر عظيم في كتاب الله وسنة نبينا ﷺ، قال ربنا في صفة عباد الرحمن: {وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا}.

وقال في صفة المتقين: {كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيلِ مَا يَهْجَعُونَ \* وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ}.

وقال: {تَتَجَاهَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ حَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ \* فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}.

وقال تعالى: {أَمَّنْ هُوَ قَاتِنُ آنَاءِ اللَّيلِ سَاجِدًا وَفَائِمًا يَحْذِرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ فُلْنَ هَلْنَ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ}.

وقال تعالى لنبيه ﷺ: {يَا أَيُّهَا الْمُزَمَّلُ \* قُمِ اللَّيلَ إِلَّا قَلِيلًا \* نِصْفَهُ أَوْ اثْفَانُهُ قَلِيلًا \* أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا \* إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا \* إِنَّ نَاسِئَةَ اللَّيلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْنًا وَأَقْوَمُ قِيلًا. إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا}.

وقال: {وَمِنَ اللَّيلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَنَّ رَبِّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا}.

وقال: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا \* فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ أَنِّيَا أَوْ كُفُورًا \* وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا \* وَمِنَ اللَّيلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبْحُهُ لَيْلًا طَوِيلًا}.

وقدّمت جملة من الأحاديث في فضل قيام الليل، وقالت عائشة، إنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدْمَاهُ، فَقَلَّتْ: لَمْ تَصْنَعْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِّكَ وَمَا تَأْخَرَ؟ قَالَ: (أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا) فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ صَلَّى جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ<sup>(١)</sup>.

وقال النبي ﷺ: (مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةٍ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِالْأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ)<sup>(٢)</sup>.

## الحديث التاسع والثلاثون

عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: (إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحْمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجِوَارِ يَعْمَرُانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدُنِ فِي الْأَعْمَارِ)

أخرجه أحمد، وقال المنذري وابن حجر: رواه ثقات<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرج البخاري (٤٨٣٧) ومسلم (٢٨٢٠).

(٢) أخرج أبو داود (١٣٩٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو رض، وصححه ابن حبان (٢٥٧٢) وترجم عليه: ذكر نفي الغفلة عن قام الليل بعشر آيات. قال ابن حجر في نتائج الأفكار (٣/٢٥٤): «والحديث حسن في الجملة؛ لشهادته».

(٣) مسنـدـ أـحمدـ (٢٥٢٥٩) الترغـيبـ والترـهـيبـ (٢٢٨/٢) فتحـ الـبارـيـ (٤١٥/١٠) وـقـالـ الأـلبـانيـ فيـ الصـحـيـحةـ (٢/٤٨)ـ إـسـنـادـهـ



فيه مسائل:

الأولى: الرفق، هو اللين، والتسهيل، وضده العنف والتشديد والتصعيب، وقد يجيء الرفق أيضًا بمعنى: التمهل في الأمر والتأني فيه<sup>(١)</sup>.

الثانية: هذه الخلة العظيمة يحتاجها الوالي ونوابه والمدير والمعلم وإمام المسجد والوالد، والأمر بالمعروف والنافي عن المنكر، وكل إنسان في حمل نفسه وتدریبها على معالي الأمور، وفي رعايته لدابته؛ لذلك جاءت الآيات والأحاديث مرغبةً في هذا الخلق، قال الله تعالى: {فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقُلُوبِ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ}.

وقال النبي ﷺ: (إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه)<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ: (اللهم، من ولني من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم، فاشقق عليه، ومن ولني من أمر أمتي شيئاً فرقق بهم، فارفق به)<sup>(٣)</sup>.

ولما ركبت عائشة بعيراً، فيه صعوبة، جعلت تردد، فقال لها النبي ﷺ: (عليك بالرفق؛ إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه)<sup>(٤)</sup>.

وقال ﷺ: (من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير، ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير)<sup>(٥)</sup>.

الثالثة: لصلة الرحم شأن كبير، ولو اصلها الفضل العظيم، ولقطاعها الجزاء الويل، قال النبي ﷺ:

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه)<sup>(٦)</sup>.

صحيح رجالة ثقات، وصححه الداعي في الصحيح المستند مما ليس في الصحيحين (٢/٥٢٢). قال ابن القيم: «... ولذلك كان من وصل رحمة لقربه من الرحمن، ورعاية حرمة الرحمن، قد عمر دنياه، واتسعت له معيشته، وبورك له في عمره، وئس له في أثره، فإن وصل ما بينه وبين الرحمن جل جلاله مع ذلك، وما بينه وبين الخلق بالرحمة والإحسان، تَمَّ له أمر دنياه وأخراه، وإن قطع ما بينه وبين الرحمن، وما بينه وبين الرحمن، أفسد عليه أمر دنياه وآخرته، وتحقق بركة رحمته ورزقه وأثره» مختصر الصواعق المرسلة (ص. ٣٧٠).

(١) المفهم (٦/٥٧٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٩٣) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٢٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٩٤) ترددः أي: تُزعجه، وتحرّكه.

(٥) أخرجه الترمذى (٢٠١٣) عن أبي الدرداء رضي الله عنه، وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٦) أخرجه البخارى (٦١٣٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.



وقال ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَ الرَّحْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطْعِيَّةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضِينَ أَنْ أَصْلِ أَنْ وَصْلِكِ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لِكِ، اقْرُؤُوا إِنْ شَئْتُمْ: {فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَيَّبُتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَّهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ، أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَالِهَا}١، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْبَشَرِيِّ لِلْوَاصِلِ وَالْوَعِيدِ لِلْقَاطِعِ.

وقال ﷺ: (مَنْ أَحَبَ أَنْ يَسْطِعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيَنْسَأَ لَهُ فِي أَثْرِهِ فَلِيَصْلِ رَحْمَهُ)٢.

الرابعة: اختلف في حد الرّحم التي يجب صلتها، فقيل: هو كل رحم محرم، بحيث لو كان أحدهما ذكرًا والآخر أنثى حرمت منا كتحتها، فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال، واحتُج لهذا القول بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، وجواز ذلك في بنات الأعمام والأخوال.

وقيل: هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث يستوي المحرم وغيره؛ لأن هؤلاء أرحام وقد أمر الله بصلة الأرحام، ولم يرد ما يخصها بالرحم المحرم٣.

الخامسة: صلة الرحم مرجعها إلى العرف، وتكون بالإحسان إلى ذوي الأرحام وبالسلام والزيارة والمواساة بالمال وغيره، والدعاء لهم، وموالاتهم ومحبتهم أكثر من غيرهم؛ لأجل قرباتهم، وتأكيد المبادرة إلى صلحهم عند عداوتهم، والاجتهاد في إيصالهم كفايتهم بطيب نفسٍ عند فقرهم، والإسراع إلى مساعدتهم ومعاونتهم عند حاجتهم، ومراعاة جبر خاطرهم مع التعطف والتلطيف بهم، وتقديمهم في إحابة دعواتهم، والتواضع معهم في غناه وفقرهم وقوته وضعفهم، ومداومة مودتهم ونصرتهم في كل شؤونهم، والبداءة بهم في الدعوة والضيافة قبل غيرهم، وإيثارهم في الإحسان والصدقة والهدية على من سواهم؛ لأن الصدقة عليهم صدقة وصلة، وفي معناها الهدية ونحوها، ويتأكد فعل ذلك مع الرحم الكاشف المبغض عساه أن يرجع عن بغضه إلى مودة قريبه ومحبته، وهذا كله ليس بواجب، بل مندوب كما يعلم٤.

السادسة: من أعظم الصلة التي يجب وصلها صلة الوالدين، وقد ورد في الأمر بصلتهما والإحسان إليهما وإكرامهما آيات وأحاديث كثيرة.

(١) أخرجه البخاري (٥٩٨٧) ومسلم (٢٥٥٤) عن أبي هريرة رض.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٦٧) ومسلم (٢٥٥٧) عن أنس رض.

(٣) شرح النووي على مسلم (١٦/١١٣).

(٤) غذاء الأنبلاب (١/٣٥٥) منحة العلام (٨٤/١٠) الكاشف: العدو الذي يضم عداوته.



قال ربنا سبحانه عن نبيه عيسى عليه السلام: {وَبَرًا بِوالدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا}، وفي الآية إيماءً إلى أن من أسباب السعادة بر الوالدين.

وقرن شكره جل وعلا بشكرهما، فقال: {أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ}.

والإحسان إليهما قرين التوحيد، قال تعالى: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغُنَّ عِنْدَكَ الْكِبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقْلِنْ لَهُمَا أُفِّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا\* وَاحْفِظْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا}. وفي الآية أيضًا: أن من الإحسان للوالدين الدعاء لهما حال الحياة، وبعد الممات.

وسأَلَ ابْنُ مسعودٍ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: (الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا)، قَالَ: ثُمَّ أَيْ؟ قَالَ: (ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ) قَالَ: ثُمَّ أَيْ؟ قَالَ: (الجِهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) وفي رواية: «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَقْرَبٌ إِلَى الْجَنَّةِ؟» وفي أخرى: «أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلٌ؟»<sup>(١)</sup>.

وكان ابن عمر، إذا خرج إلى مكة، كان له حمار يتরَّح عليه، إذا ملَّ ركوب الراحلة، وعمامة يشد بها رأسه، فمر به أعرابي، فقال: ألسْت ابن فلان بن فلان؟ قال: بلـ، فأعطاه الحمار، وقال: اركب هذا، والعمامة قال: اشدد بها رأسك، فقال له بعض أصحابه: غفر الله لكـ، أعطيت هذا الأعرابي حماراً كنت ترَح عليهـ، وعمامة كنت تشد بها رأسكـ، فقال: إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن من أبْرِ البر صلة الرجل أهل وُدٍ أبيه بعد أن يوليـ) وإن أباـه كان صديقاً لـعمر<sup>(٢)</sup>.

السابعة: للخلق الحسن منزلة عظيمة في دين الإسلام، فقد بعث النبي ﷺ ليتم صالح الأخلاق، وأثنى الله على نبيه ﷺ بحسن الخلق فقال: {وَإِنَّكَ لَعَلَى حُلُقٍ عَظِيمٍ}.

وتأملـ - تولاك الله برحمتهـ - الأحاديث الآتية لتدرك منها عظيم منزلة الخلق الحسن في الإسلام.

قال النبي ﷺ: (إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً)<sup>(٣)</sup>.

وقال ﷺ: (البر حسن الخلق)<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٢٧) ومسلم (٨٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٣٥) ومسلم (٢٣٢١) عن عبد الله بن عمرو ، وفي شرح النووي على صحيح مسلم (١٥ / ٧٨): قوله: (إن من خياركم أحاسنكم أخلاقاً) فيه الحث على حسن الخلق، وبيان فضيلة صاحبهـ، وهو صفة أنبياء الله تعالى وأوليائهـ. قال الحسن البصري: حسن الخلق: بذل المعروفـ، وكفـ الأذىـ، وطلاقةـ الوجهـ. قال القاضي عياضـ: هوـ مخالطةـ الناسـ بالجميلـ والبـشرـ والتوـدـ لهمـ والإـشـفـاقـ عليهمـ واحتـتمـالـهمـ والـحـلمـ عنـهمـ والـصـيرـ عليهمـ فيـ المـكارـهـ، وتركـ الكـبـيرـ والـاستـطـالةـ عليهمـ وـمجـانـبةـ الغـلـاظـ والـغضـبـ والمـؤـاخـذـةـ.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٥٣) عن النواس بن سمعان .



وقال ﷺ: (أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ حُلْقًا، وَخَيْرُكُمْ لِنْسَائِهِمْ) <sup>(١)</sup>.  
 وقال ﷺ: (مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حَسْنَ الْحُلْقَ) <sup>(٢)</sup>.  
 وقال ﷺ: (إِنَّ مَنْ أَحْبَبْتُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبْتُمْ مِنِي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنْتُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضْتُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدْتُمْ مِنِي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الشَّرَّارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيِّهُونَ) <sup>(٣)</sup>.  
 وقال ﷺ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِيُدْرِكَ بِحَسْنِ خَلْقِهِ دَرْجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ) <sup>(٤)</sup>.  
 وقال ﷺ: (أَنَا زَعِيمُ بَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمَرَاءَ وَإِنَّ كَانَ مَحْفَّاً، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذَبَ وَإِنَّ كَانَ مَازْحَاً، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسْنَ خَلْقَهِ) <sup>(٥)</sup>.  
 وسُئِلَ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَدْخُلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: (تَقْوَى اللَّهُ، وَحَسْنُ الْخَلْقِ) <sup>(٦)</sup>.  
 الثَّامِنَةُ: الْوَالِدَانُ وَالزَّوْجُ وَالْأَوْلَادُ وَالْأَقْرَبُونَ أُولَئِكَ الْمُؤْمِنُونَ بِحَسْنِ الْخَلْقِ، وَمُخَالَطَةُ الْإِنْسَانِ لَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَمَنْ أَرَدَ أَنْ يَكْثُرَ ثَوَابَهُ وَتَضَاعِفَ حَسْنَاتِهِ، فَلِيَجْتَهِدْ فِي مَعْالِمِهِمْ بِالْخَلْقِ الْحَسَنِ مَا اسْطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي) <sup>(٧)</sup>.  
 التَّاسِعَةُ: إِنَّ مَنْ أَعْظَمَ مَا يَوْصِلُ إِلَى الْحُلْقِ الْحَسَنِ، وَإِلَى كُلِّ بَرِّ وَطَاعَةٍ هُوَ الدُّعَاءُ، وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُفْتَحَ لَكَ الْفَتَاحُ الْوَهَابُ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، فَأَكْثُرْ مِنَ الدُّعَاءِ بِذَلِكَ، وَسُترِيَ مِنَ اللَّهِ - خَاصَّةً - مَعَ الْإِلَحَاحِ - مَا يُسْرِكُ، فَمَا خَابَ مِنْ أَنْزَلَ اللَّهُ حَوَاجِهَ، وَعَلَقَ بِهِ آمَالَهُ، وَأَصْبَحَ بِبَابِهِ مَقِيمًا وَبِحِمَاهِ نَزِيلًا.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودُ (٤٦٨٢) وَالْتَّرْمِذِيُّ (١١٦٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض، قَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودُ (٤٧٩٩) وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢٠٠٢) عَنْ أَبِي الْدَّرَدَاءِ رض، قَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (٢٠١٨) عَنْ جَابِرِ رض، قَالَ التَّرْمِذِيُّ: «الثَّرَارُ: هُوَ الْكَثِيرُ الْكَلَامُ، وَالْمُتَشَدِّقُ الَّذِي يَتَطاوَلُ عَلَى النَّاسِ فِي الْكَلَامِ وَيَبْدُو عَلَيْهِمْ».

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودُ (٤٧٩٨) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ فِي عَوْنَ الْمَعْبُودِ (١٠٧/١٣): «إِنَّمَا أُعْطَى صَاحِبُ الْخَلْقِ الْحَسَنِ هَذَا الْفَضْلُ الْعَظِيمُ؛ لِأَنَّ الصَّائِمَ وَالْمُصْلِيَ فِي الْلَّيْلِ يَجَاهُنَّ أَنفُسَهُمَا فِي مُخَالَفَةِ حَظْهِمَا، وَأَمَّا مَنْ يَحْسِنُ خَلْقَهُ مَعَ النَّاسِ مَعَ تَبَاعِنِ طَبَاعِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ، فَكَانَهُ يَجَاهِدُ نَفْسًا كَثِيرَةً، فَأَدْرَكَ مَا أَدْرَكَهُ الصَّائِمُ الْقَائِمُ، فَاسْتَوْيَا فِي الْدَرْجَةِ، بَلْ رِيمًا زَادَ».

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودُ (٤٨٠٠) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رض، وَصَحَّحَهُ النَّوْوَيُّ رِيَاضُ الصَّالِحِينَ (ص ٢٠٦) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي مَدَارِجِ السَّالِكِينَ (٢٩٣/٢): «فَجَعَلَ الْبَيْتُ الْعُلُويُّ جَزَاءً لِأَعْلَى الْمَقَامَاتِ الْمُتَلَقِّيَّةِ، وَهِيَ حَسْنُ الْخَلْقِ، وَالْأَوْسَطُ لِأَوْسَطِهَا، وَهُوَ تَرَكُ الْكَذَبِ، وَالْأَدْنَى لِأَدْنَاهَا وَهُوَ تَرَكُ الْمَمَارَةِ، وَإِنَّ كَانَ مَعَهُ حَقٌّ، وَلَا رَيْبٌ أَنَّ حَسْنَ الْخَلْقِ مُشْتَمِلٌ عَلَى هَذَا كَلْمَهُ».

(٦) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (٢٠٠٤) وَابْنُ مَاجَهَ (٤٢٤٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض، وَصَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ ابْنِ حِبَّانَ (٤٧٦) وَالْحَاكِمُ (٧٩١٩) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي الْفَوَائِدِ (ص ٤٥): «فَائِدَةُ جَلِيلَةٍ: جَمِيعُ النَّبِيِّ صل بَيْنَ تَقْوَى اللَّهِ وَحَسْنِ الْخَلْقِ؛ لِأَنَّ تَقْوَى اللَّهِ تُصْلِحُ مَا بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنِ رَبِّهِ، وَحَسْنُ الْخَلْقِ يُصْلِحُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، فَتَقْوَى اللَّهِ تَوْجِبُ لَهُ مُحْبَّةَ اللَّهِ، وَحَسْنُ الْخَلْقِ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى مُحْبَّتِهِ».

(٧) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (٣٨٩٥) وَقَالَ: «حَسْنٌ صَحِيحٌ» وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٤١٧٧).



وقد كان النبي ﷺ الذي أثني الله عليه بقوله: {وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ حُلُقٍ عَظِيمٍ} يدعوه فيقول: (اهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدني لأحسنها إلا أنت، واصرفي عن سيئها، لا يصرف عنني سيئها إلا أنت).<sup>(١)</sup>

ويقول: (اللهم أحسنت حلقي، فأحسن حلقي).<sup>(٢)</sup>

ويقول: (اللهم جنبي منكرات الأخلاق، والأهواء، والأعمال، والأدواء).<sup>(٣)</sup>

العاشرة: حسن الجوار من حسن الخلق إلا أن التنصيص عليه لعظيم حق الجار.

قال النبي ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره).<sup>(٤)</sup>

وقال ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره).<sup>(٥)</sup>

وقال ﷺ: (خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبهم، وخير الجيران عند الله خيرهم لجارهم).<sup>(٦)</sup>

الحادية عشرة: قد يدرك المؤمن بهذه الفضائل بأمر سهلٍ؛ فقد قيل: البر شيءٌ هين، وجنة طليقٌ وكلامٌ لين.

الثانية عشرة: ينبغي أن تكون وسائل التواصل علينا على صلة الرحم، والكلام الطيب، وحسن الخلق، وكل ما يقرب إلى الله تعالى، ومن جملة ذلك ابتداء المكالمة بالسلام والختم به.

## الحديث الأربعون

عن جابر بن عبد الله، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا افْتَضَى) أخرجه البخاري.<sup>(٧)</sup>

فيه مسائل:

الأولى: قال ابن حجر: قوله: (سمحًا) أي سهلاً، وهي صفة مشبهة تدل على الثبوت، فلذلك كرر أحوال البيع والشراء والتقاضي، والمراد هنا المساهلة.

وقوله: (وإذا افتضى) أي طلب قضاء حقه بسهولة وعدم إلحاف، وفي رواية: (وإذا قضى) أي

(١) أخرجه مسلم (٧٧١) عن عليٍّ رض.

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٢٣) عن ابن مسعود رض، وصححه ابن حبان (٩٥٩).

(٣) أخرجه الترمذى (٣٥٩١) عن قطبة بن مالك رض، وصححه ابن حبان (٩٦٠) والحاكم (١٩٤٩).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠١٩) ومسلم (٤٧) عن أبي هريرة رض.

(٥) أخرجه مسلم (٤٨) عن أبي شريح الخزاعي رض.

(٦) أخرجه الترمذى (١٩٤٤) وصححه ابن خزيمة (٢٥٣٩) وابن حبان (٥١٩) والحاكم (١٦٢٠) وابن حجر في الأمالي المطلقة (ص ٢٠٨).

(٧) صحيح البخاري (٢٠٧٦).

أعطى الذي عليه بسهولةٍ بغير مطلبٍ<sup>(١)</sup>.

الثانية: في الحديث الحض على السماحة في المعاملة واستعمال معالي الأخلاق وترك المشاحة، والحضور على ترك التضييق على الناس في المطالبة وأخذ العفو منهم، قال العلامة السعدي: وقد دعا عليه السلام لمن اتصف بهذا الوصف الجميل، فقال: (رَحْمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ... فَالسماحة في مباشرة المعاملة، وفي القضاء، والاقتضاء، يُرجى لصاحبها كل خيرٍ دينيٍّ ودنيويٍّ؛ لدخوله تحت هذه الدعوة المباركة التي لا بد من قبولها. وقد شوهد ذلك عياناً؛ فإنك لا تجد تاجراً بهذا الوصف إلا رأيت الله قد صبَّ عليه الرزق صبَّاً، وأنزل عليه البركة، وعكسه صاحب المعاشرة والتيسير، وإرهاق المعاملين، والجزاء من جنس العمل، فجزاء التيسير التيسير. وكان عليه السلام يحسن أداء الحقوق لأهلها، ويبحث عليه<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك قوله عليه السلام: (دخل رجل الجنة بسماحته، قاضياً ومتقاضياً)<sup>(٣)</sup>، وقوله عليه السلام: (أدخل الله عز وجل رجلاً كان سهلاً مشترىً، وبائعاً، وقاضياً، ومقتضياً الجنة)<sup>(٤)</sup>.

الثالثة: ذكر ابن علان أن المماكسة، وهي طلب انفاس الثمن، لا تنافي السماحة<sup>(٥)</sup>.

الرابعة: للسماحة في البيع ونحوه صورٌ:

منها: الإقالة: وهي فسخ العقد بتراضي العاقدين؛ قال النبي عليه السلام: (من أقال مسلماً، أقاله الله عثرته يوم القيمة)<sup>(٦)</sup>.

ومنها: البيع بأقل من ثمن المثل، خاصةً للمساكين والمحاجين.

ومنها: الإنذار في الثمن، والتجاوز عن المعسر، قال النبي عليه السلام: (إن رجلاً كان فيمن كان قبلكم، أتاه الملك ليقبض روحه، فقيل له: هل عملت من خيراً؟ قال: ما أعلم، قيل له: انظر، قال: ما أعلم شيئاً غير أنني كنت أباع الناس في الدنيا وأجاز لهم، فأأنظر الموسر، وأتجاوز عن المعسر، فأدخله

(١)فتح الباري (٤ / ٣٠٧).

(٢) بهجة قلوب الأبرار (ص ٩٦).

(٣)أخرجه أحمد (٦٩٦٣) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وقال المنذري والهيثمي: رواه ثقات، وقال في إرشاد الساري (١ / ٢١٢) ومحققو المسند: إسناده حسن. وقال الألباني: حسن لغيره. صحيح الترغيب والترهيب (٢ / ١٥٤) مجمع الزوائد (٤ / ٧٤).

(٤)أخرجه النسائي (٤٦٩٦) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١ / ١٠٧).

(٥) دليل الفالجين (ص ١٤٤٨).

(٦)أخرجه أبو داود (٣٤٦٠) ابن ماجه (٢١٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣ / ١٨): «إسناده صحيح على شرط مسلم».



الله الجنة).<sup>(١)</sup>

ومنها: توفية الدين بأجود أو بأكثـر مما يجب عليه؛ فقد كان لرجلٍ على النبي ﷺ سـنٌ من الإبل، فجاءه يتـقاضـاه، فقال: (أعطـوه)، فـطـلـبـوا سـنـهـ، فـلـمـ يـجـدـوا لـهـ إـلاـ سـنـاـ فـوـقـهـاـ، فـقـالـ: (أـعـطـوهـ)، فـقـالـ: أـوـفـيـتـيـ أـوـفـيـ اللـهـ بـكـ، قـالـ النـبـيـ ﷺ: (إـنـ خـيـارـكـمـ أـحـسـنـكـمـ قـضـاءـ).<sup>(٢)</sup>  
ومنها: عدم المبالغة في الربح، والقناعة بالقليل منه.

وفي الجملة فالجامع لهذه الصور ونحوها قول النبي ﷺ: (من أحب أن يُحزن عن النار، ويُدخل الجنة، فلتـأـتهـ منـيـتـهـ وهوـ يـؤـمـنـ بالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـآـخـرـ، وـلـيـأـتـ إـلـىـ النـاسـ الـذـيـ يـحـبـ أنـ يـؤـتـىـ إـلـيـهـ).<sup>(٣)</sup> قال النـوـويـ: هذا من جـوـامـعـ كـلـمـهـ ﷺ، وـبـدـيـعـ حـكـمـهـ، وـهـذـهـ قـاعـدـةـ مـهـمـةـ، يـنـبـغـيـ الـاعـتـنـاءـ بـهـ، وـأـنـ إـلـاـنـسـانـ لـاـ يـفـعـلـ معـ النـاسـ إـلـاـ مـاـ يـحـبـ مـعـهـ.<sup>(٤)</sup>

وقال المغيرة: أتـيـتـ النـبـيـ ﷺ قـلـتـ: أـبـاـيـعـكـ عـلـىـ إـلـاسـلـامـ، فـشـرـطـ عـلـيـ: (وـالـنـصـحـ لـكـلـ مـسـلـمـ).<sup>(٥)</sup>  
وقـالـ جـرـيرـ «بـاـيـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ عـلـىـ إـقـامـ الصـلـاـةـ وـإـيـتـاءـ الزـكـاـةـ، وـالـنـصـحـ لـكـلـ مـسـلـمـ).<sup>(٦)</sup>  
وـأـنـ يـفـعـلـ هـذـهـ الـأـمـوـرـ بـنـيـةـ صـالـحـةـ، وـسـمـاـحةـ نـفـسـ، وـطـيـبـ حـلـقـ. قـالـ رـبـنـاـ جـلـ وـعـلـاـ: {وـمـاـ تـقـدـمـوـاـ لـأـنـفـسـكـمـ مـنـ خـيـرـ تـجـدـوـهـ عـنـدـ اللـهـ هـوـ خـيـرـ وـأـعـظـمـ أـجـرـاـ وـأـسـتـغـفـرـوـاـ اللـهـ إـنـ اللـهـ غـفـرـ رـحـيمـ} وـقـالـ: {وـأـحـسـنـوـاـ إـنـ اللـهـ يـحـبـ الـمـحـسـنـينـ}.

وـإـلـىـ هـنـاـ اـنـتـهـىـ ماـ يـسـرـ اللـهـ جـمـعـهـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ، وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ، وـآلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ.

وـقـدـ قـعـ الفـرـاغـ مـنـهـ بـفـضـلـ اللـهـ ظـهـرـ يـوـمـ الـأـحـدـ، الـخـامـسـ عـشـرـ مـنـ جـمـادـيـ الـآـخـرـةـ، سـنـةـ إـحـدـىـ وـأـرـبـعـينـ وـأـرـبـعـ مـئـةـ وـأـلـفـ، وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ.

(١) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ (٣٤٥١) وـمـسـلـمـ (١٥٦٠) عـنـ حـذـيفـةـ.

(٢) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ (٢٣٠٥) وـمـسـلـمـ (١٦٠١) عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ.

(٣) أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ (١٨٤٤) عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ.

(٤) شـرـحـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ (١٢ / ٢٢٣).

(٥) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ (٥٨).

(٦) صـحـيـحـ مـسـلـمـ (٥٦).

